22 يناير
2022

مجلس الوزراء
مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار

# 7 سنوات من الإنجازات

## التنمية الاقتصادية

قطاع الاستثمار

# 7 سنوات من الإنجازات

## التنمية الاقتصادية

قطاع الاستثمار

عن المركز

# مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء المصـــري

شهد مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء المصري -منذ نشأته عام 1985- عدة تحوُّلات؛ ليُواكب التغيرات التي مرَّ بها المجتمع المصري. فقد اختص في مرحلته الأولى (1985-1999) بتطوير البنية المعلوماتية في مصر. ثم كان إنشاء وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات عام (1999) نقطة تحوُّل رئيسة في مسيرته؛ ليُؤدي دوره كمُؤسسة فكر (Think Tank) تدعم جهود مُتخذ القرار في شتى مجالات التنمية.

ومنذ ذلك الحين، يتبنَّى المركز رؤية مفادها أن يكون المركز الأكثر تميزًا في مجال دعم اتخاذ القرار في قضايا التنمية الشاملة، وإقامة حوار مجتمعي بنَّاء، وتعزيز قنوات التواصل مع المواطن المصري الذي يُعَدُّ غاية التنمية وهدفها الأسمى؛ الأمر الذي يؤهله للاضطلاع بدور أكبر في صنع السياسة العامة، وتعزيز كفاءة جهود التنمية وفعاليتها، وترسيخ مجتمع المعرفة.

وفي سبيل تحقيق ذلك، يحمل مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار على عاتقه مهمة أن يكون داعمًا لكل متخذي القرار. وحتى يتسنى له ذلك، فإنه يسعى باستمرار لأن يكون أحد أفضل مؤسسات الفكر (Think Tank) على المستوى المحلي والإقليمي والدولي. وقد واكب ذلك اعترافٌ إقليميٌّ ودوليٌّ بدوره الجوهري كمؤسسة فكر، وهو ما ظهر جليًّا في نتائج برنامج مراكز الفكر والمجتمعات المدنية (Think Tanks and Civil Societies Program, TTCSP) بجامعة "بنسلفانيا الأمريكية" التي تم الإعلان عنها في فبراير 2021؛ حيث تم اختيار مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار ليكون:

- ضمن أفضل 20 مركز فكر على مستوى العالم استجابةً لجائحة "كوفيد-19" لعام 2020 (لا يوجد ترتيب مُحدد للقائمة).
- في المرتبة 21 من بين 64 مركز فكر على مستوى العالم كصاحب أفضل فكرة أو نموذج جديد قام بتطويره خلال عام 2020، أخذًا بعين الاعتبار أنه لا يوجد أية مركز فكر مصري آخر تم تصنيفه وفقًا لهذا المعيار.
- في المرتبة 14 من إجمالي 101 مركز فكر على مستوى إفريقيا والشرق الأوسط لعام 2020.

جاء هذا التقرير ليرصد إنجازات وجهود الدولة المصرية خلال السنوات السبع الماضية، حيث نفذت الدولة ولا تزال العديد من المشروعات القومية التي تجاوزت تكلفتها الـ 6 تريليونات جنيه. ويأتي ذلك في إطار مساعي القيادة السياسية لإعادة رسم خريطة مصر التنموية، وتوزيع البشر والإمكانات الاقتصادية على ربوع الوطن كافة، بما يستجيب لمشكلات الحاضر وتحديات المستقبل.

اتخذنا خطوات فعَّالة نحو التحوُّل للاقتصاد الأخضر لتحقيــق التنميــة المُســتدامة، والارتقــاء بحيــاة المـواطن المصـري، وتحسـين مسـتوى معيشـته، وتلبية تطلعاته نحو غد ومستقبل واعد.

**الرئيس عبد الفتاح السيسي**
الكلمة المُسجلة لمنتدى مصر للتعاون
الدولي 2021| 08 سبتمبر 2021

مصـر تبنـت بـإرادة سياسـية، وبقيـادة الـرئيس عبـدالفتاح السيسـي، برنامجًـا للإصـلاح الاقتصـادي كـان هدفـه فـي الأسـاس إصـلاح هـذه الاخـتلالات الكبيـرة جـدًا، والسـعي نحـو إتاحـة فـرص العمـل الجديدة للشباب، وتحسين مستوى معيشة الفرد، فضلًا عن الارتقاء بالخدمات المقدمة إليه، وتحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة.

**رئيس مجلس الوزراء المصري**
**الدكتور مصطفى مدبولي**

فعالية إطلاق تقرير الأمم المتحدة للتنمية
البشرية في مصر لعام 2021 | 14 سبتمبر 2021

# 7 سنوات من الإنجازات

"فلو تُعُهِّدت مصر وتوفرت فيها أدوات العمران لكانت سلطان المدن ورئيسة بلاد الدنيا".

(رفاعة الطهطاوي، رائد التنوير في العصر الحديث، والقول من مؤلفه "تخليص الإبريز في تلخيص باريز"، الصادر عام 1834)

يقينًا، لو تُعُهِّدت مصر وتوفرت فيها أدوات العمران لكانت سلطان المدن ورئيسة بلاد الدنيا. هذا ما أوصانا به المفكر المصري/ رفاعة رافع الطهطاوي، الذي يُعد أحد قادة النهضة العلمية ورائد التنوير في مصر والعالم العربي خلال القرن التاسع عشر، في مؤلفه الأشهر "تخليص الإبريز في تلخيص باريز"، الصادر عام 1834. والمغزى هنا أنه **عندما يقوم على شؤون مصر من يُحسن استغلال مواردها وتوظيفها، تصبح نبراسًا مُتوقدًا، وقائدًا زاخرًا بين بلدان العالم**.

وبعد عقود زمنية طويلة مرت خلالها مصر بالكثير من الانتصارات، وصمدت للعديد من التحديات، صنع شعب مصر العظيم التاريخَ مرتين خلال أعوام قليلة؛ تارة عندما ثار ضد الفساد وطالب بحقه في الحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية في 25 يناير 2011، وتارة أخرى عندما تمسك بهويته وتحصن بوطنيته، فثارَ ضد الإقصاء، والرجعية، والفكر الظلامي في 30 يونيو 2013.

وبعد فترة حُكم انتقالية امتدت قرابة العام، تولى خلالها السيد المستشار/ عدلي منصور الحكم، رئيسًا مؤقتًا لجمهورية مصر العربية، حملت كلمات خطابه الأخير -بمناسبة اختتام الفترة الرئاسية الانتقالية يوم الأربعاء الموافق 4 يونيو 2014- الأمل في الغد، في قوله "إنني لعلى ثقة بأن **المستقبل يحمل لهذا الوطن غدًا مشرقًا**، وإن كانت أرضه مخضبةً بدماء الأبرياء، وسماؤه تشوبها بعض الغيوم، لكن أرض بلادي ستعود سمراء بلون النيل، خضراء بلون أغصان الزيتون، سماؤها صافيةً، تبعث برياح النجاح والأمل، دومًا كما كانت".

وفي 8 يونيو 2014، مع تولّي السيد الرئيس/ عبد الفتاح السيسي رئاسة جمهورية مصر العربية، طالب مُخاطبًا جموع المصريين أن يُعينوه بقوة **لبناء وطننا الذي نحلم به**، ونستظل فيه بظلال الحق والعدل والعيش الكريم، ونتنسم فيه رياح الحرية والالتزام، ونلمس فيه المساواة وتكافؤ الفرص وجودًا حقيقيًّا ودستور حياة؛ لأن سفينة الوطن واحدة، فإن نجت نجونا جميعًا. فلا يُمكن للأمر أن يستقيم من طرف واحد؛ كونه عقدًا اجتماعيًّا بين الدولة ممثلة في رئيسها ومؤسساتها وبين الشعب لتأسيس **جمهوريتنا الوطنية المدنية الحديثة**.

ومنذ ذلك الحين، بدأت دروب الوطن تحيا مرحلة جديدة؛ لبناء الدولة الوطنية المدنية الحديثة التي نصبو إليها جميعًا، مع إدراك واعٍ من قِبل الشعب المصري بأننا جميعًا نلتزم بخارطة طريق لبناء المستقبل، التي يُظللها الإرادة والتصميم على العمل، والتعاون المنفتح مع الجميع؛ لتخطّي كل العقبات والصعوبات؛ حتى ننعم جميعًا بثمار التنمية.

لقد مرت 7 سنوات زمنية، **تحققت خلالها إنجازات تنموية تفوق عُمر الزمن**، تضافرت خلالها الجهود؛ لتحقيق نهضة مُستحقة لشعب أبيّ. ورغم عِظم ما شهدته ربوع مصر من جهد تنموي حقيقي في جميع ربوعها، فإن الدولة المصرية حكومة وشعبًا لا تزال لديها الكثير من الطموح لإنجاز أكبر يتخطى عنان السماء. بيد أن ذلك يتطلب التوقف لبرهة؛ لنتأمل ما حققناه سويًّا من إضاءات تنموية رئيسة خلال هذه الفترة؛ لتكون عونًا لنا على استكمال مسيرة البناء والنهضة عبر سنوات مديدة قادمة.

وفي ضوء توجيهات السيد الدكتور/ مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بهذا الشأن، قام مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بتنفيذ جهدٍ بحثيٍّ لتوثيق أهم إنجازات الدولة المصرية خلال السنوات السبع الماضية، في جميع مناحي التنمية وعلى مستوى محافظات الجمهورية كافةً، وذلك بالتعاون مع مختلف الجهات والهيئات الحكومية. وقد خلُص **إلى إصدار باقة من الكتب** على النحو الآتي:

- 23 كتابًا يستعرض أبرز جهود الدولة على مستوى 5 محاور تنموية، بواقع 23 قطاعًا تنمويًّا، وهي: التنمية البشرية، والتنمية الاقتصادية، والتنمية المجتمعية، والتنمية المكانية، والمرافق والشبكات. كما تم إصدار تقرير لكل قطاع تنموي يستعرض الجهود الرئيسة على مستوى المحافظات.
- 27 كتابًا يتناول الجهود والإنجازات الرئيسة التي تحققت خلال السنوات السبع الماضية على مستوى جميع المحافظات، تغطي الـ 23 قطاعًا تنمويًّا المُحددة سلفًا.
- كتابان يُقدِّمان صورة إجمالية تلخيصية لأهم ما حققته الدولة على مستوى كلّ من القطاعات التنموية والمُحافظات، بالتركيز على مؤشرات الأداء الرئيسة.

وفي هذا المقام، كان لزامًا علينا أن نُؤكد أن **الدولة المصرية القوية المُثابرة تصنع حاضرها ومستقبلها وفق نهج تنموي شامل**، يُظلله الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والذي ينطوي على أكثر من 13 حقًا للإنسانية (بما في ذلك الحق في الحياة دون تمييز، وحقوق الطفل، والحق في الغذاء، وحقوق الأشخاص ذوي الهمم دون تمييز، وحماية الحياة الخاصة). تلك الحقوق التي تستند إليها الأهداف الإنمائية الأممية "أهداف التنمية المستدامة 2030" التي تُمثّل دعوة عالمية للعمل من أجل القضاء على الفقر، وحماية كوكب الأرض، وضمان تمتُّع جميع الأفراد بالسلام والازدهار، تمت ترجمتها جميعًا في 17 هدفًا أمميًّا تلتزم مصر بها جميعًا.

اتصالًا، قامت الدولة المصرية بترجمة هذه الحقوق في دستورها الوطني الصادر عام 2014، ورؤيتها المستقبلية 2030، والتي تعكس الخطة الاستراتيجية طويلة المدى؛ لتحقيق مبادئ وأهداف التنمية المستدامة في كل المجالات. وفي سبيل تنفيذ تلك الرؤية، أطلقت الحكومة المصرية برنامج عملها، الذي يحمل عنوان "مصر تنطلق"؛ ليكون إطارًا تنفيذيًّا لجهود مصر التنموية. **ختامًا، تظل الدعوة ممتدة، والعمل يحدوه الأمل ليوم أفضل، وغد أكثر ازدهارًا لوطننا الحبيب.**

# قائمة المحتويات

## الاستثمار


- أهم المؤشرات 10
- الاستثمار نمط حياة 11
- تهيئة مناخ الأعمال 19
- تحسين بيئة ممارسة الأعمال 29
- تعزيز الأنشطة الريادية 39
- الارتقاء بالمناطق الحرة 53
- تعزيز الاستثمار العقاري 69
- تطوير القطاع المصرفي 77
- تنشيط سوق الأوراق المالية 89


يتقدم مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لرئاسة مجلس الوزراء بالشكر العميق للجهات الحكومية على جهودها الحثيثة وتعاونها المثمر؛ الأمر الذي أثرى هذا التقرير. وتجدر الإشارة إلى أن التقرير يستعرض أبرز الجهود التنموية المحققة، ولا يمثل حصرًا شاملًا لها.

# أهم المؤشرات

**2.7** مليار يورو

إجمالي الاستثمارات الموجهة لمشروع خطين مونوريل العاصمة الإدارية الجديدة والسادس من أكتوبر.

**200** مليون دولار أمريكي

قيمة اتفاق دعم رواد الأعمال وزيادة حجم الائتمان المتاح للمشروعات الناشئة وتمكين المرأة عام 2019.

**28.4** ألف شركة

عدد الشركات الجديدة التي تم تأسيسها خلال العام المالي 2021/2020.

**560.2** مليار جنيه

إجمالي الاستثمارات العامة المنفذة بالأسعار الجارية على مستوى الجمهورية خلال عام 2021/2020.

**7.5** مليارات دولار أمريكي

صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال العام المالي 2020/2019.

**15.2** مليار جنيه

إجمالي الاستثمارات العامة المنفذة بقطاع قناة السويس بالأسعار الجارية خلال العام 2021/2020.

# الاســـتثمار نمـــط حيـــاة

يقينًـا، يُعـدُّ الاسـتثمار مُحركًـا رئيسًـا للنمـو والتنميـة المسـتدامة، فهـو يُسـهم فـي خلـق فـرص العمـل، وابتكـار منتجـات وخدمـات جديـدة، وتحقيـق مسـتويات أعلـى مـن الـدخل والثـروة، وغيـر ذلـك مـن مكتسـبات تُعـزز مـن الحـق الإنسـاني فـي التمكـين الاقتصـادي والازدهـار الاجتماعي.

نتيجة لهذا، تصبو الدولة لأن يصبح "الاستثمار أسـلوب حيـاة فـي وطننـا"، يجـذب جميـع فئـات المجتمـع المحلي والـدولي، وحتى يتسـنى ذلـك، اختـارت الدولـة العمـل علـى تـوطين نمـوذج "اقتصـاد ريـادة الأعمـال"، والـذي يُمثـل الإصـدارة الأكثر تطورًا لاقتصاد المعرفة، فلما كان الأخير يعتبـر "المعرفـة" هي عنصر الإنتاج الأكثر أهمية والمُحـرك الـرئيس للنمـو، فـإن "اقتصـاد ريـادة الأعمـال" يُعلـي أهميـة رأس المـال البشـري الريادي، الذي يقوم على استخدام تلك المعرفة في توليد أنشطة ريادية وفرص استثمارية.

فالثابت أن الدولة المصرية تُقدر أهمية الدور الذي يقوم به القطاع الخاص في دفع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتنفيذ مشروعات من شأنها توفير فرص عمل جديدة للشباب، ورفع مستويات معيشة المواطنين.

اتساقًا مع ذلك، تتبنى الدولة مسارها الطموح نحو **توطين الاستثمار المُعزز للتنمية المستدامة**، الذي يُطلق عليه مُسمى "الاستثمار المسؤول" (Responsible Investment)؛ في إشارة إلى تلك الاستثمارات التي تُعلي المعايير البيئية والاجتماعية والحوْكمة (Environmental, Social and Governance, ESG)، لضمان توليد عوائد مالية تنافسية، يُصاحبها تأثيرات مجتمعية إيجابية في المدى الزمني القصير والمتوسط والطويل. وحتى يتسنى ذلك، بدأت الدولة في توطين أنماط **"الاستثمار المسؤول"** التي يأتي في مقدمتها:

- **الاستثمار المسؤول اجتماعيًّا والحوْكمة** (Environmental, Social and Governance, ESG)، المتعلق بمراعاة المعايير الاجتماعية والبيئية في تقييم الفرص الاستثمارية وحوْكمة منشآت الأعمال، من بين المعايير الاجتماعية الرئيسة المُتبناة -الصحة والسلامة المهنية، وعدالة التوظيف والأجور- في حين ينطوي الجانب البيئي على معايير مثل جودة الإدارة البيئية، وكفاءة استخدامات الطاقة، والنفايات وإعادة تدويرها.

- **الاستثمار الأخضر** (Green Investment)، الذي يرتبط بضخ رؤوس أموال في أصول أو أنشطة استثمارية منخفضة الكربون للحد من التلوث البيئي، وتخصيص الموارد المتاحة بكفاءة بما في ذلك الطاقة والمياه، وأخيرًا تشارك فيه جميع فئات المجتمع وتستفيد من نتائجه.

- **الاستثمار الأخلاقي** (Ethical Investment)، والمقصود به عدم مشاركة الاستثمارات القائمة في أنشطة غير أخلاقية أو لا تمتثل لاتفاقيات ومعاهدات دولية قامت مصر بالتوقيع عليها، بما في ذلك -كمثال- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وغيرها.

وفي سبيل توطين تلك الاستثمارات المسؤولة -الوطنية والأجنبية على حدٍ سواء- بذلت الدولة المصرية جهودًا حثيثة خلال السنوات الماضية في سبيل تهيئة البيئة الاستثمارية المصرية، بالتركيز على **مسارين رئيسين**. يتمثل **المسار الأول في الحفاظ على استقرار النظام الاقتصادي وصموده لتحفيز القطاع الخاص**، عبر تنفيذ إصلاحات هيكلية جذرية للنهوض بالمنظومة الاقتصادية، وجاء ذلك على مرحلتين متتاليتين، **بدأت المرحلة الأولى** في نوفمبر 2016؛ حيث اتفقت الحكومة المصرية مع صندوق النقد الدولي على قرضٍ بقيمة 12 مليار دولار أمريكي، يرافقه تنفيذ برنامج شامل للإصلاح الاقتصادي بهدف استعادة استقرار الاقتصاد الكلي وإعادة مصر إلى مسار النمو الاقتصادي القوي والمُستدام.

وبشكل أكثر تحديد، استهدف البرنامج تحسين أداء سوق صرف العملة الأجنبية، وتقليص العجز في الموازنة العامة للدولة والدين الحكومي، ورفع معدل خلق فرص العمل الجديدة، لا سيما بين النساء والشباب، وحقيقةً، لم يكن هناك مفر منها للتعافي من مشكلات هيكلية مزمنة عانى منها الاقتصاد في مصر على مدى عقود، انعكست سلبًا على أدائه الكلي ومستوى رفاهة مواطنيها.

وبالفعل، **نجحت مصر في تطبيق البرنامج وحققت أهدافه الرئيسة**، ما أفضى إلى تحسن وضع الاقتصاد المصري تحسنًا ملحوظًا منذ العام 2016، مدعومًا بتحمل الإدارة الحكومية المسؤولية عن برنامجها الإصلاحي واتخاذ القرار بتبني سياسات وإجراءات حاسمة وجريئة، وبمساندة ووعي الشعب المصري الذي أدرك ضرورة الإصلاح لحاضره ومستقبله.

في سياقٍ متصل، اكتمل البرنامج وتأكدت نجاحاته في تحقيق استقرار الاقتصاد الكلي وتعافي النمو؛ حيث واصل الناتج المحلي الإجمالي نموه المُطرد منذ بداية الإصلاحات، ليسجل 5.6% في عام 2019/2018، ويكون بذلك الأعلى بين بلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

أيضًا، ارتفعت قيمة الجنيه المصري أمام الدولار الأمريكي لأعلى مستوى لها منذ بداية تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي - حيث سجل سعر الصرف ما دون 16 جنيهًا للدولار الأمريكي الواحد في منتصف ديسمبر 2019 للمرة الأولى منذ تحرير سعر الصرف، محققًا بذلك مكاسب تراكمية إجمالية تفوق الـ 16%، مقارنة بأدنى مستوى له في منتصف ديسمبر 2016.

في الوقت نفسه، سجلت الميزانية العامة للسنة المالية 2019/2018 فائضًا أوليًّا قدره 2% من الناتج المحلي الإجمالي - باستثناء مدفوعات الفائدة، كما سار معدل التضخم في الاتجاه الصحيح حيث سجل 4.8% في نهاية العام المالي 2021/2020 مقارنة بنحو 21.2% في عام 2018/2017.

الأكثر من ذلك، أسهمت تلك الإصلاحات الهيكلية في إضفاء المزيد من الصمود والمرونة الاقتصادية في مواجهة تداعيات جائحة "كوفيد-19"، حتى أن الاقتصاد المصري أصبح الاقتصاد الوحيد في منطقة الشرق الأوسط الذي سجل معدل نمو إيجابي في عام 2020. ورغم الإنجازات الاقتصادية غير المسبوقة التي تحققت خلال سنوات برنامج الإصلاح الاقتصادي، فإن الإنجاز الأكثر أهمية يتمثل في **الصَبغة المصرية التي أضفتها عليه**؛ حتى أن السيد "ديفيد مالباس" رئيس البنك الدولي قد صرح في وقت سابق بأن "مصر تعتبر نموذجًا يحتذى به على مستوى المنطقة والبلدان النامية".

وتجدر الإشارة إلى أن مصر أضفت "وجهًا إنسانيًا للإصلاحات الاقتصادية" للتخفيف من حدة تأثيراتها غير المرغوب فيها على جميع المواطنين بصفة عامة، والفئات منخفضة الدخل والمُهمشة على وجه الخصوص، ويُعزو ذلك إلى الفلسفة التي انطلقت منها الإدارة المصرية ويتمثل جوهرها في **أن "الإصلاح" لن يستقيم إذا لم يؤثر إيجابًا على المواطن العادي، الذي يستحق فرصًا وفيرة لعيش كريم**.

وإيمانًا من الدولة المصرية بأن برنامج الإصلاح الاقتصادي ينبغي أن تستتبعه مجموعة من الإصلاحات الهيكلية، حتى لا تصبح معدلات نمو اقتصادي وقتية، تخفت بعد حين، بدأت **المرحلة الثانية** من الإصلاح الاقتصادي مع إطلاق الحكومة المصرية في عام 2021 برنامج الإصلاحات الهيكلية ذات الأولوية للاقتصاد المصري.

**اتخذت مصر "منهجًا استباقيًا" للحد من التداعيات الاقتصادية لأزمة "كوفيد-19"، والاحتفاظ بالمكتسبات الاقتصادية التي حققتها بفضل برنامج الإصلاح الاقتصادي. وإن هذا البرنامج الجريء الذي اعتمدته مصر منذ عام 2016، كان له مساهمة كبيرة في تعزيز صلابة اقتصادها، والاستجابة السريعة والشاملة للجائحة.**

أوما راماكريشنان
رئيس بعثة صندوق النقد الدولي لمصر
أغسطس 2020

## تحديد 3 قطاعات اقتصادية ذات أولوية

الصناعات التحويلية
كثيفة التكنولوجيا

الزراعـــة

الاتصالات وتكنولوجيا
المعلومات

وبالإضافة إلى الاستمرار في تبني حزمة من التدخلات المؤثرة على جانب الطلب الكلي وفي مقدمتها السياسات النقدية والمالية، من خلال إزالة التشوهات والاختناقات الهيكلية، يتضمن البرنامج -لأول مرة- **حزمة من السياسات المؤثرة بشكل رئيس على جانب العرض الكلي**، لتحسين مستويات الإنتاجية، وضمان تحقيق معدلات نمو اقتصادي مُستدام، يأخذ بعين الاعتبار البعد البيئي.

كذلك، أعلن البرنامج الوطني صراحة للمرة الأولى - عن توجه الدولة نحو تعزيز الاقتصاد الأخضر، بما يتماشى مع **رؤية مصر 2030**؛ حيث يأتي البعد البيئي كشاغل رئيس في كل قطاعات التنمية، تحقيقًا لأمن الموارد الطبيعية، واستغلالها الأمثل، ومن ثم مراعاة حقوق الأجيال القادمة.

اتصالًا، حدد البرنامج ثلاثة قطاعات اقتصادية ذات الأولوية، والمتمثلة في: قطاع الصناعات التحويلية كثيفة التكنولوجيا، وقطاع الزراعة، وقطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

هذا، وينطوي **المسار الثاني على تعزيز الاستثمارات العامة المُحابية للقطاع الخاص**، فالثابت هنا أن العديد من المؤشرات الاقتصادية الوطنية كانت قد شهدت تراجعًا منذ عام 2011، ومثال ذلك نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي الذي سجل 2.2% عام 2013، بعد أن كان مُقدرًا له من واقع التقديرات الدولية أن يسجل 4.9% في العام نفسه.

فضلًا عن مناخ الاستثمار الذي لم يكن مواتيًا وقتئذ، الأمر الذي أثر سلبًا على الاستثمارات الخاصة -المحلية والأجنبية- وأفضى إلى تراجعها.

ومن أجل دفع المسار التنموي، وتعويض العجز في الاستثمارات الخاصة، حتى تعود معدلات نمو الاقتصاد المصري إلى اتجاهها الصعودي، فقد بلغ حجم الاستثمارات العامة المنفذة بالأسعار الجارية إلى 560.2 مليار جنيه خلال عام 2021/2020، وذلك مقارنة بحجم الاستثمارات العامة المنفذة بالأسعار الجارية المُقدّرة بنحو 110.5 مليارات جنيه خلال عام 2014/2013، وإعمالًا لمنطق الاستثمار الأخضر - الذي أعلن عنه البرنامج الوطني للإصلاحات الهيكلية ذات الأولوية - **تستهدف مصر زيادة الاستثمارات الخضراء، كنسبة من جملة الاستثمارات العامة**، من 15% في العام المالي 2021/2020، لتصل إلى 30% في العام المالي 2022/2021، لتبلغ بعد ذلك 50% من جملة الاستثمارات العامة بنهاية يونيو 2025.

ومن أمثلة هذه الاستثمارات، تلك الموجهة لمشروع خطي مونوريل العاصمة الإدارية الجديدة و6 أكتوبر بتكلفة 2.7 مليار يورو، ومتوقع أن يستفيد منه 650 ألف راكب يوميًّا.

كل هذه النتائج الاقتصادية - وغيرها - جذبت أنظار المؤسسات الدولية، وانعكست على نظرتها للاقتصاد المصري، مثال على ذلك تأكيد أحد التقارير الصادرة عن بنك "ستاندرد تشارترد" - نشرته وكالة "بلومبيرج" - أن الاقتصاد المصري سيصبح واحدًا من أهم عشر اقتصادات على مستوى العالم بحلول عام 2030، ليتخطى ناتجه المحلي الإجمالي حاجز الـ 8.2 تريليونات دولار أمريكي، الأمر الذي يؤهله لأن يتقدم على كل من الاقتصاد الروسي، والياباني، والألماني.

الأكثر من ذلك، **تحسن التصنيف الائتماني السيادي للدولة المصرية**، الذي يُعدَّ بمثابة مقياس شامل للجدارة الائتمانية لدولة ما، تجدر الإشارة هنا أنه يوجد ثلاث مؤسسات تقوم على ذلك، هي: "موديز" (Moody's)، و"ستاندرد أند بورز" (Standard & Poor's)، و"فيتش" (Fitch)، وثمة علاقة وثيقة بين تقييماتها. هنا، يمكن الاستشهاد بتقييمات وكالة "موديز" - كمثال - خلال الفترة الماضية؛ حيث أصدرت الوكالة نحو 17 تقرير "رأي ائتماني" منذ أكتوبر 2015، صدر آخرها في 29 يوليو 2021، وخلال هذه الفترة، قامت الوكالة بخفض التصنيف الائتماني لمصر في 31 يناير 2011، من (Ba1) إلى (Ba2)، ثم إلى (Ba3) في 16 مارس، ثم إلى (B1) في 27 أكتوبر، ثم إلى (B2) في 21 ديسمبر من العام نفسه.

أيضًا، شهد عام 2013 انخفاضًا آخر إلى الفئة (B3) في فبراير 2013، ثم خفضت الوكالة تصنيفها لمصر مرة أخرى إلى (Caa1) في 21 مارس 2013، هذا وقد أبقت المؤسسة على هذا التصنيف (Caa1) حتى 7 أبريل 2015، عندما بدأت رحلة الصعود، مع قيام الوكالة برفع التصنيف الائتماني السيادي لمصر إلى (B3)، ثم رفعته مرة أخرى إلى (B2) في 17 أبريل 2019، ليستقر عليه حتى تاريخه، مع نظرة مستقبلية مستقرة.

ولا شك أن الدولة قد تبنت جهودًا عديدة لتعزيز توجهها الاستراتيجي، نحو جعل الاستثمار أسلوب حياة للجميع، ما نتج عنه تحقق نجاحات عديدة، هذا ومن بين المسارات الرئيسة التي طرقتها الدولة خلال السنوات السبع الماضية - ومستمرة في تعزيزها - كل من: تهيئة مناخ الأعمال، وتحسين بيئة ممارسة الأعمال، وتعزيز الأنشطة الريادية، والارتقاء بالمناطق الحرة، وتحفيز الاستثمار العقاري، وتنشيط الاستثمار في سوق الأوراق المالية.

# تهيئـــة منـــاخ الأعمـــال

تمتلك مصر مقومات وإمكانات هائلة تؤهلها لتحقيق طفرة غير مسبوقة في حجم الاستثمارات القائمة على أراضيها، ورغم النتائج الإيجابية التي حققتها الدولة بهذا المجال، فإن الحكومة المصرية ترى مجالًا رحبًا وفرصًا متنامية لجذب المزيد والمزيد من الاستثمارات المحلية والأجنبية على حد سواء.

لذلك، حمل التعديل الوزاري الذي شهدته مصر نهاية عام (2019) تغييرًا جذريًّا في التعامل مع ملف الاستثمار، وذلك بنقل تبعية الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة إلى رئيس مجلس الوزراء المصري مباشرة. وقد استند هذا التوجه إلى فلسفة رئيسة مفادها أن النهوض بالمنظومة الاستثمارية يتخطى حدود الوزارة الواحدة، كونه مهمة وغاية جميع الوزارات والهيئات التي تتعاون فيما بينها لتحقيق نجاحات مستحقة ومكتسبات غير مسبوقة.

هذا، وقد اتجهت الدولة لإحداث تغيير تحويلي (Transformational Change) في نمط التفكير وأسلوب التخطيط ومنهج التنفيذ وكذلك آليات المتابعة والتقييم في كل ما يتعلق بمنظومة الاستثمار.

وبالفعل، بدأت الدولة في **وضع اللبنات الأولى لمخطط عام للنهوض بالاستثمار في مصر**، وعملت على إجراء مراجعة شاملة للنظام البيئي للاستثمار (Investment Ecosystems) ليكون هناك شبكة واضحة وقوية من المؤسسات، التي تتعاون وتتكامل فيما بينها لتوفير بيئة مواتية له.

والجدير بالذكر أن **النظام البيئي يغطي تسعة محاور أساسية**، ويندرج تحت كل منها عدد من الموضوعات المهمة التي تُلبي تطلعات كل مستثمر، وهي: الإدارة الحكومية بما في ذلك السياسات العامة والبيئة الإجرائية، والمنظومة القانونية والقضائية، والقاعدة الصناعية والخدمية، ورأس المال البشري وقوة العمل، والتمويل، والأسواق، وأنشطة البحث والتطوير والابتكار، والنظم المساندة مثل خدمات المحاسبة والاستشارات وغيرها، وأخيرًا الثقافة الداعمة.

ورغم أهمية جميع محاور هذا النظام البيئي، **حرصت الدولة على تطوير المنظومة القضائية والقانونية الاستثمارية**، من خلال العمل على تطوير الدور الذي تؤديه تلك المنظومة في تعزيز سيادة القانون من خلال عمليات التقاضي التقليدية والآليات البديلة لتسوية النزاعات وآلية إنفاذ العقود والأحكام القضائية، هذا بالإضافة إلى تحسين الدور التنموي لتلك المنظومة، عبر مراجعة شاملة للقوانين والتشريعات ذات الصلة بالمنظومة الاستثمارية لضمان توافقها واحتياجات المستثمرين.

أيضًا، تحركت الدولة بشكل عاجل على جميع المحاور مجتمعة، حيث عكفت على دراسة تفصيلية لواقعها، واستكشاف الملامح الرئيسة لأهم الخبرات والتجارب الدولية الرائدة في كل مجال؛ تمهيدًا لعقد مشاورات وحوارات مستفيضة مع المستثمرين بشأن ما توصلت إليه من نتائج وأفكار ومقترحات، وصولًا إلى تصميم برنامج عمل متكامل للنهوض بمنظومة الاستثمار في مصر، تتوجه به إلى المستثمر الأجنبي والمحلي، والمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وحتى مشروعات الأسر المنتجة التي تعتبر أحد أشكال المشروعات المنزلية، وبالتوازي، عملت الدولة مع الجهات أصحاب المصلحة الرئيسيين على حزمة من التدخلات السريعة ذات الأولوية العاجلة، لتحقيق تغييرات إيجابية في المدى الزمني القصير.

كما التزمت الدولة ببرنامج استباقي لتحسين مناخ الأعمال، وجذب المزيد من الاستثمار الأجنبي والمحلي، وجني فوائد الانفتاح على الاستثمار الأجنبي المباشر والمشاركة في سلاسل القيمة العالمية، كما سلطت الضوء على مجموعة السياسات التي تُشكل البيئة المُحدِدة للاستثمار والتي تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على القرارات الاستثمارية، بما في ذلك سياسات الاقتصاد الكلي والجزئي.

واتصالًا، شهد مناخ الاستثمار في مصر، وخاصة في السنوات القليلة الماضية، **العديد من الإصلاحات التشريعية والمؤسسية** بهدف تيسير وتبسيط الإجراءات على المستثمرين؛ مما ساهم في تحقيق نتائج إيجابية في مجال تأسيس الشركات من حيث الوقت والتكلفة وعدد الإجراءات اللازمة لبدء النشاط.

في هذا الصدد، جاء **قانون الاستثمار رقم 72 لسنة 2017** لتحقيق المزيد من الثقة في مناخ الاستثمار المصري من خلال زيادة الضمانات الممنوحة للمستثمرين، وتنويع الحوافز الضريبية والجمركية الممنوحة للقطاعات الاقتصادية المستهدفة، والمناطق الجغرافية الأكثر احتياجًا للتنمية، وذلك مع ضمان تقديم خدمات استثمار متطورة لتحقيق التنمية المستدامة، فقد تركزت أهم مواد القانون على الآتي:

- للمستثمرين الأجانب حرية تحويل الأرباح بالعملات الأجنبية بدون أي قيود، وفي حالة التصفية يتعين إبلاغ الشركة التي تقوم بالتصفية بجميع الإطارات المالية المستحقة خلال مدة أقصاها 120 يومًا؛ مما سيضمن أيضًا الخروج الآمن للمستثمرين في الوقت المناسب.
- أن تكون عملية تأسيس الشركات من خلال مراكز خدمات المستثمرين لتتولى هذه المراكز تقديم خدمات تأسيس الشركات وإنشاء فروعها، وتغيير النشاط وأعمال التصفية وغيرها من المسائل المُتصلة بالشركات.
- ضمان المعاملة العادلة لكافة المستثمرين المحليين والأجانب على حدٍ سواء كما يحمي رأس المال المستثمر والمشروعات من أي إجراءات تعسفية؛ حيث لا يجوز تأميم المشروعات الاستثمارية، أو فرض الحراسة عليها، أو الحجز على أموالها أو تجميدها، إلا بناءً على حكم قضائي.
- يسمح بتوفير ضمانات ومزايا إضافية للمشروعات في أنشطة محددة، مبني على أساس مبدأ المعاملة العادلة.

- تُعفى عقود تأسيس الشركات والمنشآت وعقود التسهيلات الائتمانية والرهن المرتبطة بأعمالها من ضريبة الدمغة ومن رسوم التوثيق والإشهار. وذلك لمدة 5 سنوات من تاريخ قيدها في السجل التجاري.

- تتحمل الدولة قيمة ما يتكفله المستثمر لتوصيل المرافق إلى العقار المخصص للمشروع الاستثماري، كما تتحمل جزءًا من تكلفة التدريب الفني للعاملين.

- تحصيل ضريبة جمركية بفئة موحدة مقدارها (2%) على كافة ما يتم استيراده من آلات ومعدات وأجهزة لصالح المشروع.

- إمكانية تأسيس الشركات الجديدة خلال 24 ساعة فقط، وعدم تحمل أعباء إضافية على المشروع القائم بالفعل.

- عمل رقم قومي موحد لكل منشأة للتعامل مع مختلف الجهات الرسمية.

- تمنح المشروعات الاستثمارية التي تقام بعد العمل بهذا القانون وفقًا للخريطة الاستثمارية، حافزًا استثماريًّا خصمًا من صافي الأرباح الخاضعة للضريبة، وذلك على النحو الآتي:

  - نسبة 50% خصمًا من التكاليف الاستثمارية للقطاع (أ): ويشمل المناطق الجغرافية الأكثر احتياجًا للتنمية طبقًا للخريطة الاستثمارية.

  - نسبة 30% خصمًا من التكاليف الاستثمارية للقطاع (ب): ويشمل باقي أنحاء الجمهورية وفقًا لتوزيع أنشطة الاستثمار لمشروعات المناطق التي لا تحتاج لتنمية.

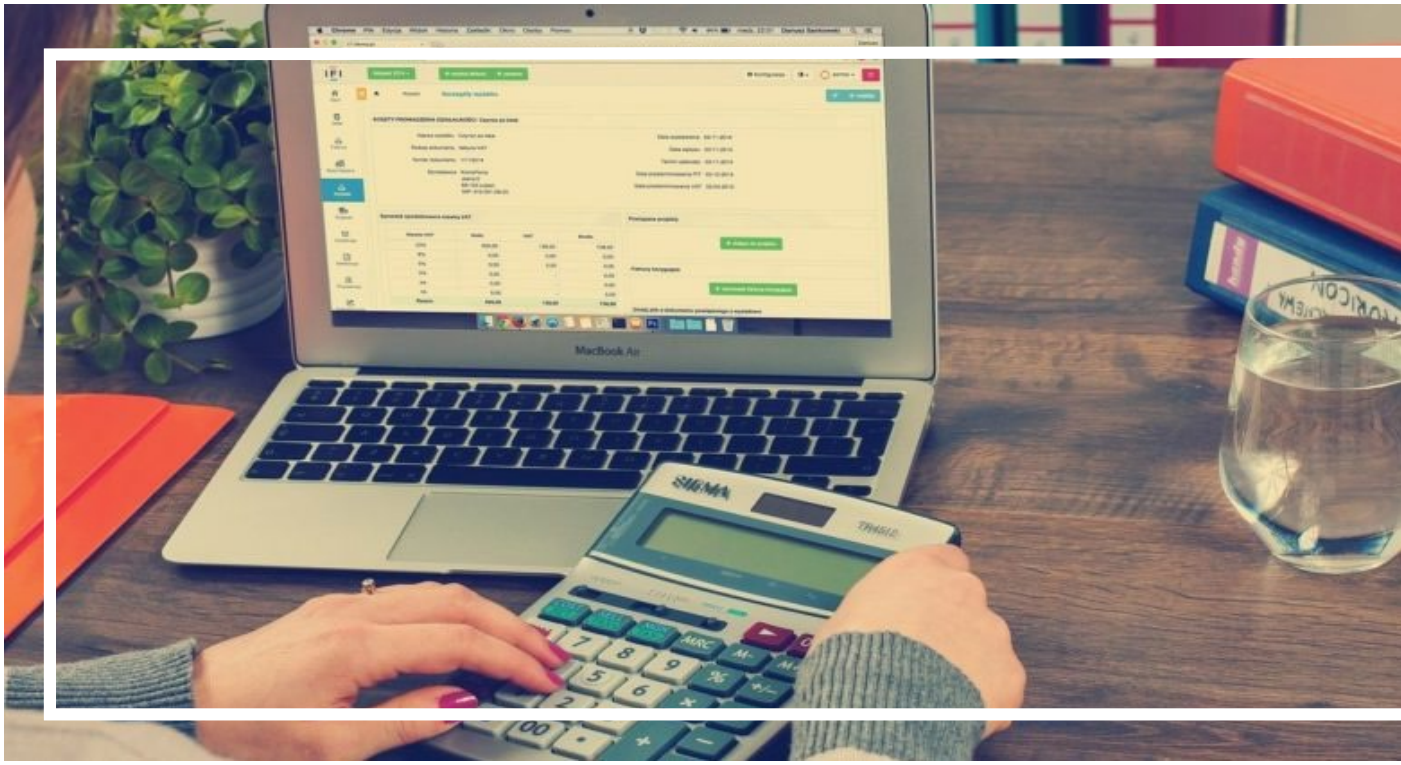

وقد حاز القانون على إشادة المنظمات الدولية، وفي مقدمتها **منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)** التي ذكرت في تقريرها "آفاق سياسات الاستثمار في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا"، أن الحكومة المصرية قامت بإصلاحات هيكليه لدعم مناخ الاستثمار وبيئة الأعمال، مؤكدة أن قانون الاستثمار الجديد يهدف إلى تنمية وتحفيز الاستثمارات خاصةً في المناطق الأقل نموًا باعتبارها أولوية حكومية، فضلًا عن تفعيل منظمة الشباك الواحد والتسهيلات الإجرائية المُقدمة التي من شأنها تهيئة بيئة آمنة ومُستقرة للمستثمرين.

وفي سياقٍ مُتصل، يَسَّر **قانون الجمارك رقم 207 لسنة 2020** المعاملات الجمركية وتحقيق التحول الرقمي في تقديم الخدمات الجمركية مع استحداث تنظيم جديد للأسواق يتضمن قواعد واضحة ومُحددة للتعامل الجمركي.

كما هَدف **قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم 206 لسنة 2020**، إلى دمج الإجراءات الضريبية المختلفة باختلاف أنواع الضرائب في إجراءات موحدة، طالما كانت قابلة للتطبيق على كل هذه الأنواع أو على ما قد يُستحدث من ضرائب ذات الطبيعة المماثلة أو التي تتفق في جوهرها مع هذه الفرائض المالية أو تحل محلها.

وعلاوة على ذلك، جاء **القرار الوزاري رقم 1156 لسنة 2020 بإنشاء وحدة الرخصة الذهبية**، على أن تُمنح الرخصة الذهبية للشركات التي تؤسس لإقامة مشروعات استراتيجية، أو قومية تسهم في تحقيق التنمية، أو مشروعات المشاركة مع القطاع الخاص في أنشطة المرافق العامة والبنية التحتية، أو الطاقة الجديدة والمتجددة، أو الطرق والمواصلات أو الموانئ.

وبحسب القانون تحصل الشركات الحاصلة على الرخصة الذهبية على موافقة واحدة على إقامة المشروع وتشغيله وإدارته بما في ذلك تراخيص البناء، وتخصيص العقارات اللازمة له، وتكون هذه الموافقة نافذة بذاتها دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراء آخر.

وتجدر الإشارة إلى أن مصر استطاعت من خلال قوانين استثمارية مشجعة أن تحقق أرقامًا قياسية خلال فترة زمنية وجيزة، لم تحققها أي دولة أخرى في المنطقة؛ حيث أظهرت أحدث إحصائية صادرة من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، أن عدد الشركات التي تم تأسيسها خلال العام المالي المنصرم 2021/2020، بلغ نحو 28.4 ألف شركة بنسبة ارتفاع تخطت 246% عن العام 2014/2013 برؤوس أموال مصدرة بلغت نحو 84 مليار جنيه بنسبة ارتفاع قدرها 600% عن العام 2014/2013.

كما زادت التدفقات في الاستثمار الأجنبي المباشر: حيث بلغت صافي تدفقات خلال العام المالي 2020/2019 نحو 7.5 مليارات دولار أمريكي مقارنة بعام 2015/2014 الذي بلغت فيه صافي تدفقات نحو 6.4 مليارات دولار أمريكي.

هذا وقد تم عمل نموذج موحد لقاعدة البيانات الجغرافية المطلوبة **"الخريطة المصرية للاستثمار"**، وذلك بالتنسيق مع كافة المحافظات والهيئات بالدولة لاستيفائها ووضع خريطة موحدة للمناطق الصناعية على مستوى الجمهورية؛ مما يُسهل إمكانية حجزها مباشرة وتقليص المدة الزمنية للبت في طلبات المستثمرين إلكترونيًا.

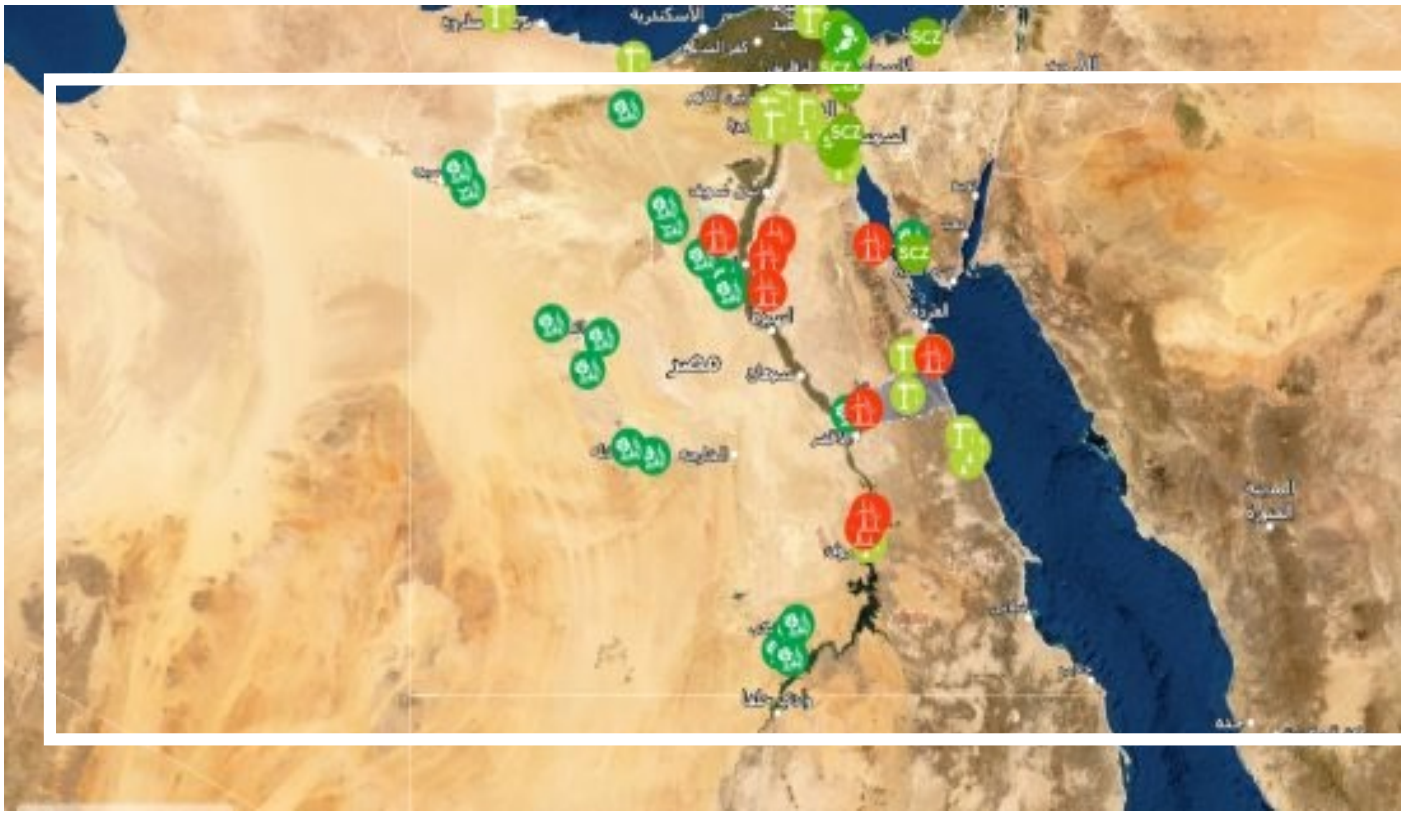

وقد جاءت تلك الخريطة في إطار حرص الدولة المصرية على نمو الاقتصاد الوطني من خلال تطوير بناء شراكات استراتيجية في مختلف القطاعات بين الدولة والمستثمرين، لتصبح مصر من الدول الرائدة في الشرق الأوسط وإفريقيا من خلال تهيئة المناخ الجاذب للاستثمارات المصرية والأجنبية.

وانطلاقًا من هذه الرؤية تستهدف الخريطة الاستثمارية مساعدة المستثمرين على اتخاذ قرارات سليمة مدعومة برؤية واضحة حول الإمكانات والمقومات التنافسية المتاحة، والأماكن التي يمكن ضخ استثمارات بها ذلك للتيسير على المستثمرين في تبسيط إجراءات عملية حجز الأراضي، وتضم هذه الخريطة عددًا من المشروعات القومية والكبرى والتنموية بالإضافة إلى المناطق الحرة والاستثمارية والصناعية واللوجستية والمناطق التكنولوجية ومراكز خدمات المستثمرين، كما تجمع كل فرص الاستثمار المتاحة في مصر بمكان واحد وتضمن مكتبة لجميع التشريعات المرتبطة بالاستثمار والمنشورات الترويجية وكافة المعلومات بدايةً من الأماكن الجغرافية مرورًا بالمزايا والقطاعات الصناعيَّة والتجاريَّة والخدميَّة نهايةً بالتراخيص اللازمة لتنفيذ المشروع الاستثماري.

وذلك من خلال التعامل على الموقع الإلكتروني للخريطة الاستثمارية للمناطق الصناعية لتوفير مناخ أفضل وملائم لما يحتاج إليه المستثمر لاتخاذ القرار من مساحة الأرض ونوع النشاط والبنية التحتية وسعر المتر وقيد الارتفاع والتكلفة الاستثمارية وإتاحة الخدمات الرئيسة التي يحتاج إليها المستثمر.

في سياق متصل، هدف "برنامج عمل الحكومة" إلى تعزيز التطوير المؤسسي لدعم مناخ الأعمال وجذب الاستثمار عن طريق حل المشكلات والتحديات التي تواجه المستثمر المصري كمفتاح لجذب الاستثمارات الأجنبية، وذلك عبر وضع حلول سريعة لتلك المشكلات بالتنسيق وبالتعاون مع جميع الهيئات والوزارات المعنية، وعليه، قامت الدولة بحل حوالي 90% من المشكلات التي واجهت المستثمرين، حيث انخفضت عدد الإجراءات اللازمة لتأسيس الشركات، والحد الأدنى لرأس المال المدفوع، والوقت اللازم لتأسيس الشركات، وتكلفة التأسيس بصورة كبيرة مقارنة بعام 2007 كما هو موضح أدناه:

وإدراكًا من الحكومة بأهمية الاستثمار الأجنبي المباشر (Foreign Direct Investment) في تحقيق التنمية الاقتصادية، فقد عملت على خلق بيئة أكثر ملاءمةً للاستثمار الأجنبي المباشر، من خلال عدد السياسات التي جاء في مقدمتها، **اعتماد مبادرة "إصلاح مناخ الأعمال في مصر"** (إرادة) على أعلى مستوى سياسي، بحيث تكون تابعة لمجلس الوزراء المصري وذلك بموجب قرارات رئيس مجلس الوزراء رقم 998 لسنة 2019 ورقم 1652 لسنة 2019 بإشراف وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية على المبادرة.

والجدير بالذكر أن **مبادرة "إرادة"** هي مبادرة وطنية تأسست عام 2008؛ بهدف إصلاح الإطار التشريعي والتنظيمي المصري لتعزيز صنع السياسات، وتحفيز الأعمال التجارية، وتشجيع الاستثمار، وإقامة حوار بين الحكومة والشركات.

| | 2007 | 2020 |
|---|---|---|
| عدد الإجراءات اللازمة لتأسيس الشركات | 10 | 2 |
| الحد الأدنى لرأس المال المدفوع (% من متوسط الدخل السنوي للفرد) | 694.7 | 0 |
| الوقت اللازم لتأسيس الشركات | 19 يومًا | يوم عمل واحد |
| تكلفة التأسيس (% من متوسط الدخل السنوي للفرد) | 68.8 | 20.3 |

ERRADA

Egyptian Regulatory Reform And Development Activity

وتـؤدي تلـك المبـادرة دورًا رئيسًـا فـي تحقيـق أهداف التنمية المستدامة في مصر ورؤية مصر 2030 ولها تأثير مباشر على التنمية الاقتصادية وتحسـين الشـفافية وكفـاءة المؤسسـات الحكومية في عملية التنمية الاقتصادية.

وتـدور أجنـدة المبـادرة حـول تقيـيم السياسـات والقـوانين المصـرية بشـفافية وتقيـيم تنفيـذها بالأدلـة، مدعومـة بـآراء المـواطنين وأصـحاب المصـلحة، وتقـود المبـادرة إصـلاح السياسـات بالتعـاون مـع المجـالات العامـة والخاصـة فـي الاقتصـاد المصـري، وتصـميم وتنفيـذ سياسـة مبسـطة وقائمـة علـى الأدلـة تكـون متسـقة ومرئيـة ومتوافقـة مـع أفضـل الممارسـات الدولية ومعايير الحكم الرشيد، وتشمل أدوات إرادة المشاورات مع الأطراف المتأثرة إلى جانب تقييم الأثر التنظيمي المسبق / اللاحق للوائح الحالية والجديدة؛ من أجل ضمان لوائح أفضل وإصلاح أفضل لمناخ الاستثمار.

**"أوضـح مـؤتمر الأمـم المتحـدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) 2020: أن مصـر احتفظـت بمركزهـا كـأكبر متلق للاستثمار الأجنبي المباشـر في إفريقيا لعام 2020، لتصل إلى 9 مليـارات دولار بنسـبة زيـادة قـدرها 11%، وذلـك علـى الـرغم مـن انخفـاض تـدفقات الاسـتثمار الأجنبي إلى شمال إفريقيا لتصل إلى 14 مليار دولار أمريكي.**

# تحسين بيئة ممارسة الأعمال

أولت الدولة المصرية اهتمامًا خاصًّا لتحسين بيئة ممارسة، وانطلقت في هذا من مبدأ رئيس مفاده أن الإصلاح التنظيمي المُستدام للأعمال أمر أساسي لاستعادة ثقة المستثمر، وإطلاق إمكانات القطاع الخاص بما يحقق التنمية الاقتصادية الشاملة.

في هذا السياق، اتخذت **"رؤية مصر 2030"**، والتي تعكس الخطة الاستراتيجية طويلة المدى للدولة المصرية لتحقيق مبادئ وأهداف التنمية المستدامة في جميع المجالات، من تحسين بيئة الاستثمار أولوية قصوى. ولتنفيذ تلك الرؤية، بدأت الحكومة المصرية في نوفمبر 2016 بتنفيذ **برنامج وطني شامل للإصلاح الاقتصادي والاجتماعي**، عملت من خلاله على تحقيق الإصلاح الاقتصادي كمرحلة أولى، تبعه برنامج للإصلاحات الهيكلية كمرحلة ثانية، بما يضمن تفعيل واستدامة مكتسبات المرحلة الأولى من البرنامج الوطني للإصلاح الاقتصادي.

هذا، وتضمن تنفيذ المرحلة الأولى من برنامج الإصلاح الاقتصادي خلال الفترة من بداية عام 2016 حتى نهاية الربع الأول من عام 2021، إجراء إصلاحات مالية ونقدية تهدف إلى تحقيق معدلات نمو متسارعة ومستدامة، وتحقيق التنمية الشاملة لمصر؛ حيث وضع هذا البرنامج حلولًا جذرية لمشكلات اقتصادية واستثمارية بنيوية كان يعاني منها هيكل الاقتصاد المصري لفترات طويلة، كما حققت السياسات التي انتهجتها مصر تحسنًا ملحوظًا فيما يخص رفع معدلات النمو؛ ذلك رغم التداعيات السلبية لانتشار جائحة "كوفيد-19"، وتأثيره على الاقتصاد العالمي، إلا أن الاقتصاد المصري قد نجح في التعامل مع الأزمة وتحقيق معدل نمو إيجابي هذا وقد ركز برنامج الإصلاح الاقتصادي في شق تهيئة بيئة الاستثمار على الآتي:

- التركيز على زيادة قدرة القطاعات الصناعية على المنافسة والتصدير.
- العمل على توسيع قاعدة الإنتاج الحالية.
- إصدار القوانين الداعمة لمناخ الاستثمار.
- إنشاء جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر.

ونتيجة لذلك، أشار تقرير "مراجعة سياسات الاستثمار لمصر 2020" الصادر عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، إلى أن مصر تحركت بخطى واثقة صوب إنجاز إصلاحية طموحة، وذلك بهدف دعم اقتصادها وجذب المزيد من الاستثمارات المحلية والأجنبية، وتحفيز النمو المستدام حتى **أصبحت مصر وجهة الاستثمار الأولى في إفريقيا**.

وبجانب برنامج الإصلاح الاقتصادي، استندت جهود الدولة **لتعزيز بيئة ممارسة الأعمال** إلى ركائز أساسية عدة من بينها: تسهيل بدء النشاط التجاري.

بالإضافة إلى **تحسين وتبسيط البنية التحتية للاستثمار** من خلال استخراج تراخيص البناء، الحصول على الكهرباء، تسجيل الملكية، الحصول على الائتمان، حماية المستثمرين الأقلية، دفع الضرائب، التجارة عبر الحدود، إنفاذ العقود، وتسوية حالات الإعسار.

وانطلاقًا من هذه الركائز، بذلت الدولة جهودًا كبيرة من أجل تحسين بيئة الأعمال، إيمانًا بأن تشجيع الاستثمار يحتاج إلى بيئة متكاملة محفزة وميسرة لتدفق الاستثمارات. فيما يخص **بدء النشاط التجاري**، والذي يُشير إلى عدد الإجراءات والوقت والتكلفة المتعلّقين بتأسيس وتشغيل شركة صغيرة ومتوسطة الحجم ذات مسؤولية محدودة، عمدت الدولة إلى اتخاذ العديد من الإجراءات الإصلاحية في هذا الصدد ومن بينها:

- **إنشاء وتطوير مراكز خدمات المستثمرين** والعمل على تحديث الخدمات بما يتماشى مع نصوص قانون الاستثمار رقم 72 لسنة 2017، والمعايير الدولية. وقد حرصت الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة على ذلك من خلال تحديد إطار زمني للانتهاء من التراخيص، وميكنة الخدمات.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن تلك المراكز تهدف إلى تسهيل إجراءات الاستثمار لجميع المستثمرين، وتطبيق إجراءات التأسيس الإلكتروني، والتزام الجهات المختصة بالاعتداد بالتوقيعات الإلكترونية، وقبول السداد الإلكتروني لجميع المدفوعات، في سبيل الحد من الفساد والقضاء على البيروقراطية، وتطبيق مبادئ الإدارة الرشيدة والشفافة.

كما **تقدم مراكز خدمات المستثمرين العديد من الخدمات مثل التأسيس، وعمليات الدمج، والتصفية، واعتماد وثائق المستثمرين، وتسجيل الأصول، وغيرها من الخدمات**. وفي إطار خطة الانتشار الجغرافي حرصت الدولة على توسع مراكز خدمات المستثمرين على مستوى الجمهورية؛ حيث يوجد حتى الوقت الراهن 12 مركزًا رئيسًا على مستوى الجمهورية وتم العمل لافتتاح 4 مراكز أخرى، هذا بجانب قيام الهيئة العامة للاستثمار بافتتاح فروع للمراكز بجميع أنحاء مصر.

هذا، وقد أسهمت هذه المراكز في **تحسين البيئة الاستثمارية**، حيث لم يتعين على رواد الأعمال الذين يستخدمون تلك العملية، سوى تقديم المستندات المطلوبة ودفع الرسوم إلى مسؤول من مركز المستثمرين والذي يتولى بعد ذلك تنفيذ الإجراء المطلوب نيابة عن صاحب المشروع.

وفي الوقت الراهن، **توجد مراكز خدمة تقع على مقربة من الفرص الاستثمارية المتاحة على خريطة الاستثمار** كما تقع في المناطق الجغرافية الأكثر احتياجًا حيث يقدم قانون الاستثمار المصري الحوافز القوية بغرض تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة لهذه المناطق.

في السياق ذاته، **تم إطلاق خدمة الخط الساخن بمركز خدمات المستثمرين** للإجابة عن جميع الأسئلة المتداولة والسماح لهم بالتواصل مع ممثل الجهة الحكومية المعنية لتسهيل طلباتهم.

- **إنشاء نظام الشباك الواحد لإتمام الإجراءات** (One-Stop-Shop)، من خلال استحداث وحدة متابعة مسؤولة عن التنسيق مع مصلحة الضرائب والعمل نيابة عن الشركة خلال عام 2017. وخفض الوقت اللازم لبدء النشاط التجاري إلى 11 يومًا بدلًا من 16 يومًا.

- **إلغاء شرط الحصول على شهادة بنكية خلال عام 2019**، وكذلك إلغاء شرط الحصول على شهادة عدم ارتباك وتعزيز مبدأ المتجر الشامل/ النافذة الواحدة عام 2020.

اتصالًا، عززت الدولة أيضًا **الوصول إلى الائتمان** في عام 2019، من خلال إدخال إمكانية منح حق ضمان غير حيازي في فئة واحدة من الأصول المنقولة دون الحاجة إلى وصف محدد للضمان. وعليه، يُمنح الدائنون المضمونون أولوية مطلقة على المطالبات الأخرى، مثل العمل والضرائب، خارج إجراءات الإفلاس وداخلها، كما اتخذت الدولة أيضًا العديد من السياسات والإجراءات **لتحسين البيئة التحتية للاستثمار** مثل تحسين موثوقية إمدادات الكهرباء من خلال تنفيذ أنظمة آلية لمراقبة انقطاع التيار الكهربائي خلال عام 2020.

قامت الدولة أيضًا بتنفيذ بعض الإجراءات المُتعلقة **بدفع الضرائب** لتحسين بيئة ممارسة الأعمال حيث قامت عام 2019 بمد المبالغ النقدية المستردة لضريبة القيمة المضافة (Value Added Tax) للمصنعين في حالة الاستثمار الرأسمالي، هذا إلى جانب، إدخال نظام عبر الإنترنت عام 2020؛ لتقديم ودفع كل من ضريبة دخل الشركات وضريبة القيمة المضافة.

كذلك حرصت الدولة أيضًا بشكل كبير على **حل حالات الإعسار** من خلال إدخال إجراءات إعادة التنظيم، والسماح للمدينين ببدء إجراءات إعادة التنظيم ومنح الدائنين مشاركة أكبر في الإجراءات خلال عام 2019، الأمر الذي من شأنه أن يُسهم في تعزيز بيئة ممارسة الأعمال في الدولة.

وجدير بالذكر أن مصر **سجلت أداءً جيدًا في مجال استخراج تراخيص البناء**، حيث أصبحت تكلفة إنجاز كل الإجراءات اللازمة للحصول على ترخيص لبناء مستودع 1.6% فحسب من قيمة المستودع مقابل 4.7% في المتوسط في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

كما بذلت الدولة جهدًا مميزًا في السنوات الماضية **لحماية المستثمرين الأقلية**، والتي تُشير تحديدًا إلى حمايتهم ضد قيام أعضاء مجلس إدارات الشركات بإساءة استخدام أصول الشركات؛ لتحقيق مكاسب شخصية بالإضافة إلى حقوق المساهمين، وضمانات الحوكمة ومتطلبات الشفافية للشركات التي من شأنها أن تقلل من خطر التعرض للإساءة، وتمثلت أبرز هذه الجهود في:

- قيام الدولة خلال عام 2015 بالعمل على حماية هؤلاء المستثمرين من خلال إدخال متطلبات إضافية للموافقة على المعاملات مع الأطراف ذات الصلة ومتطلبات كبرى للإفصاح عن مثل هذه المعاملات إلى البورصة.
- إلزام الشركات بزيادة الشفافية، ومنع الشركات التابعة من الاستحواذ على الأسهم الصادرة عن الشركة الأم خلال عام 2016.

- تعزيز حماية المستثمرين الأقلية من خلال زيادة حقوق المساهمين ودورهم في قرارات الشركات الكبرى وتوضيح هياكل الملكية والرقابة في عام 2017.

- تعزيز حقوق المساهمين ودورهم في قرارات الشركات الكبرى مع العمل بجدية على زيادة شفافية الشركات بشكل كبير خلال عام 2019.

هذا، وقد جاءت تلك الإصلاحات اتساقًا مع منظومة الشباك الواحد وبالتكامل مع الجهات الحكومية المعنية في إطار منهجية متكاملة للإصلاح تشمل القيام بإصلاحات تشريعية وتطبيق منظومات عمل مدعومة إلكترونيًا في إطار التحوّل الرقمي، الأمر الذي أسهم بشكل كبير في تحسين بيئة ممارسة الأعمال في الدولة إلى جانب تحسين تصنيفها في المؤشرات العالمية.

ونتيجة لتلك الجهود، حصلت الدولة على مستويات متقدمة في المؤشرات المتعلقة بتحسين بيئة ممارسة الأعمال؛ الأمر الذي أقره تقرير ممارسة الأعمال Doing business الصادر عن البنك الدولي عام 2019 تحت عنوان "التدريب من أجل الإصلاح" على النحو الآتي:

- تحسن مركز مصر في مؤشر التجارة عبر الحدود بمقدار مركز واحد ليصل إلى 170 عام 2019 بعد أن كان 171 بتقرير عام 2018.

- ارتفع ترتيب مصر في مؤشر سداد الضرائب إلى المرتبة 159 عام 2019 مقارنة بالمركز 167 بتقرير عام 2018، بزيادة مقدارها 8 مراكز.

- تحسن ترتيب مصر بمؤشر تسوية حالات الإعسار بمقدار 14 مركزًا، ليرتفع بذلك مركزها من 115 بتقرير عام 2018 إلى المركز 101 بتقرير عام 2019.
- ارتفاع ترتيب مصر في مؤشر الحصول على الائتمان لتسجل المركز الـ 60 عام 2019 بدلًا من المركز 90 عام 2018 بزيادة مقدارها 30 مركز.
- تقدمت مصر في مؤشر حماية صغار المستثمرين، حيث ارتفع ترتيبها بمقدار 9 مراكز لتصل للمركز 72 عام 2019 بدلًا من 81 في تقرير عام 2018.

وعلى إثر هذا التقدم الذي حققته الدولة، والجهود التي بذلتها، أكد البنك الدولي أن **مصر نفذت أكبر عدد من الإصلاحات لمناخ الأعمال منذ عشرة أعوام**، وذلك في تقرير ممارسة الأعمال الصادر عام 2019، موضحًا أن: مصر قامت بإصلاحات لتحسين مناخ الاستثمار وتبسيط الإجراءات في خمسة مجالات رئيسة وهي: تأسيس الشركات، والحصول على الائتمان، وحماية صغار المستثمرين، وسداد الضرائب، وتسوية حالات الإعسار.

في السياق ذاته، أعلن البنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية، عن تقدم مصر 8 مراكز في تقرير ممارسة أنشطة الأعمال 2019، موضحًا أن الإصلاحات التي أجرتها مصر تُعد **أكبر عدد من الإصلاحات التي تُنفَّذ في مصر في عام واحد خلال السنوات العشر الماضية**، وثاني أكبر عدد من الإصلاحات يُنفِّذه أحد بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا عام 2019.

أكـد التقريـر أيضًـا قيـام **مصـر بزيـادة قـدرة المشروعات في الحصول على التمويل** وذلك بإصدار قـانون الضـمانات المنقولـة الـذي يُتيح لأول مـرة للشـركات الحصـول علـى التمويـل بضـمان المنقـولات، كمـا نجحـت مصـر فـي زيـادة حمايـة صـغار المسـتثمرين مـن خـلال التعـديلات التـي تمـت علـى قـانون الشـركات ولائحته التنفيذية.

كما أشاد بمجهودات الحكومة المصرية العديد من المسؤولين والجهات الدولية، كما هو الحال فـي إشـادة سـامية مصـدق القائمـة بأعمـال المـدير الإقليمـي لمصـر واليـمن وجيبـوتي فـي البنك الدولي والتي أكدت أن: "التسارع الملحوظ في خطى الإصلاح للإجراءات المنظمة لأنشطة الأعمال في مصر علامة تبعث على التفاؤل على التـزام هـذا البلـد برعايـة ريـادة الأعمـال وتمكـين مؤسسات القطاع الخاص".

وتجـدر الإشـارة إلـى أن مصـر اسـتمرت فـي الحصـول علـى مراكـز متقدمـة فـي التقـارير المتعلقة بتحسين بيئة الأعمال؛ حيث **تقدمت مصـر 6 مراكـز فـي تقريـر "ممارسـة الأعمـال لعـام 2020"**، حيث رصد التقرير قيام الحكومة المصرية بالعديد من الإصلاحات لتحسين مناخ الاسـتثمار وتبسـيط الإجـراءات المُقدمـة للمستثمرين في مراكز الخدمات على مستوى الجمهورية.

رصد التقرير أيضًا نجاح مصر في تحقيق **قفزة نوعيـة بمؤشـر تأسـيس الشـركات لتحتـل المركـز 90 بـدلًا مـن المركـز 109** في تقرير عام 2019، نتيجة جهود تبسيط الإجراءات المقدمة للمسـتثمرين فـي مراكـز الخـدمات وتفعيـل منظومة الشباك الواحد، بالإضافة إلى تطبيق منظومـات عمـل مدعومـة إلكترونيًّـا فـي إطـار استراتيجية التحول الرقمي.

كذلك **تقدمت مصر نحو 15 مركزًا في مؤشر حماية صغار المستثمرين**، حيث قامت الأخيرة بتعديل وتبني العديد من التشريعات والقرارات المرتبطة بهذا الشأن، ووفقًا للتقرير ذاته، **تقدمت مصر بشكل كبير في مؤشر الحصول على الكهرباء** حيث تقدمت نحو 19 مركزًا لتصعد من المركز 96 إلى المركز 77 خلال عام 2020. وجاء ذلك نتيجة للإصلاحات المميزة التي قامت بها في هذا المؤشر وسرعة توصيلها إلى المواطنين.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه الإصلاحات شملت تطوير البنية الأساسية لإنتاج وتوزيع الكهرباء بما انعكس على موثوقية إمداد الكهرباء وخفض تكلفة توصيلها للمستفيدين، فضلًا عن زيادة الشفافية في تغيير أسعار الكهرباء.

كذلك تقدمت **مصر في مؤشر سداد الضرائب 3 مراكز** عن عام 2019 من المركز 159 إلى المركز 156، وذلك نتيجة تطبيق منظومة إلكترونية جديدة لتقديم إقرارات القيمة المضافة وضريبة الدخل، مع السداد الإلكتروني للمدفوعات المرتبطة بهما، وقد تم تطبيق هذه المنظومة الإلكترونية بشكل شامل على كافة الشركات في مصر بهدف التيسير على المستثمرين وتبسيط تعاملاتهم مع مصلحة الضرائب.

كما وضعت مصر إطارًا زمنيًّا مُحددًا لخفض زمن أداء العديد من الخدمات لتُصبح خلال يوم واحد، حيث **تقدمت 19 مركزًا في مؤشر تأسيس الشركات** والذي يرصد عدد الإجراءات والوقت اللازم للتأسيس، وقد أوضح تقرير "التنافسية العالمية" بأن مصر قفزت 15 مركزًا عام 2019.

# تعزيـز الأنشـطة الريادية

التزمـت الدولـة المصـرية علـى مـدار السـنوات السـبع الماضـية بتعزيـز بيئـة ريـادة الأعمـال والاسـتثمار فـي الشـركات الناشـئة، وجـاء ذلـك انطلاقًـا مـن اسـتراتيجيتها لبنـاء اقتصـاد قـائم علـى المعرفـة، وزيـادة التنافسـية والمرونـة، وتعزيـز مكانـة مصـر كمركـز إقليمـي للشـركات الناشـئة، فضـلًا عـن إدراكهـا لتـأثير الأنشـطة الريادية المضاعف على خلق فرص العمل، وقد أطلقت الدولة هذا التوجه إدراكًا منها لدور ريادة الأعمـال فـي تمكـين الشـباب مـن تأسـيس المشـروعات الخاصـة بمـا يُسـهم فـي تقليـل نسب البطالة.

وفيمـا يخـص دور ريـادة الأعمـال بالنسـبة إلـى المجتمع والاقتصاد ككل، فهي توفر العديد من المزايـا والفوائـد المتمثلـة فـي مجموعـة المسـاهمات والابتكـارات التـي يقـدمها الـرواد الجـدد للمجتمـع، ممـا يُسـهم فـي رفـع الاقتصاد وتحسينه.

هـذا بجانـب دور مشـروعات ريـادة الأعمـال، المتمثـل فـي تطـوير المزيـد مـن الصـناعات، وتحفيـز الاقتصـاد بمشـروعات جديـدة صـغيرة للشـباب، وتحقيـق رفاهيـة الإنسـان، لا سـيما أنهـا تشـجع علـى الاسـتفادة مـن اقتصـاد المعرفة، وتشجيع تبادل المعلومات والخبرات وتسهيل الأنشطة التعاونية الداعمة للابتكار.

انطلاقًـا مـن هذا الدور، حرصت الدولة المصرية علـى **تهيئـة المنـاخ لشـباب رواد الأعمـال**، سواء بدعم ثقافة العمل الحر أو بتوفير التمويل اللازم لمشروعاتهم ومبادراتهم، وأطلقت في سـبيل هـذا بـرامج متعـددة للنهـوض بريـادة الأعمـال، وتأهيـل رواد الأعمـال، وقـد جـاء ذلـك اتسـاقًا مـع اسـتراتيجية الدولـة للتنميـة المسـتدامة، والتـي تتبنـى مـن خلالهـا برنامجًـا وطنيًـا شـاملًا للإصـلاح الاقتصـادي والاجتمـاعي شـامل تتضمن دعائمه الرئيسة تحسين مناخ وبيئـة الأعمـال، وتشـجيع المشـروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر.

كمـا اتسـق هـذا التوجـه الـوطني مـع **"رؤية مصر 2030"** التي تضمنت محورًا رئيسًا لتشجيع المعرفة والابتكار والبحث العلمي، حيث هدفت الرؤية إلى أن تكون مصر بحلول عام 2030 مجتمع مبدع، ومبتكر، ومنتج للعلوم والتكنولوجيا والمعرفة، يتميز بوجود نظام متكامل يحقق، ويضمن القيمة التنموية للابتكار والمعرفة، ويربط تطبيقات المعرفة ومخرجات الابتكار بالأهداف والتحديات التنموية الوطنية، وذلك من خلال العمل على تهيئة البيئة المحفزة لتوطين وانتاج المعرفة والابتكار وما يتطلبه ذلك من تشريعات وسياسات استثمارية وتمويلية وتطوير للبنية الأساسية والتكنولوجية اللازمة.

تراعي هذه الرؤية أيضًا الأهمية المتزايدة لاقتصاد المعرفة ورفع القيمة المضافة من خلال التكنولوجيا والمعلومات، وتولي اهتمامًا خاصًا بتشجيع وتعزيز ريادة الأعمال، والملكية الفكرية، والسياسات والآليات اللازمة لتنسيق الجهود في هذا المجال على المستويين المحلي والقومي.

في سياق متصل، أطلقت الدولة **الاستراتيجية الوطنية لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة 2018 - 2023"** والتي تعكس توجه الدولة وتتوافق مع استراتيجية التنمية المستدامة لرؤية مصر 2030، حيث تستهدف خلق اقتصاد تنافسي ومتوازن قائم على الابتكار والمعرفة والعدالة الاجتماعية، بالإضافة إلى أنها تستهدف زيادة مساهمة المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر في تنافسية قطاع الأعمال والنمو الاقتصادي الشامل، فضلًا عن تشجيع رواد الأعمال لتعزيز واستمرارية فرص النمو والنجاح والتنافسية لكافة المشروعات للوصول في النهاية للتنمية المستدامة وتحسين مستوى المعيشة للشعب المصري.

والجـــدير بالـــذكر أن الاســـتراتيجية والخطـــة التنفيذيـة للمشـروعات المتوسـطة والصـغيرة والمتناهية الصغر تتمحور حول خمسة محاور رئيسة، وهي كالتالي:

- تعزيز سبل الحصول على التمويل.
- تشجيع ريادة الأعمال.
- تشجيع الصادرات وتعزيز قدرة المشروعات على الاندماج في سلاسل القيمة.
- خلـق فـرص للوصـول إلـى خـدمات تنميـة الأعمال.
- الإطـار القـانوني والتنظيمـي: تقليـل الأعبـاء الإداريـــة، وتبســـيط البيئـــة التنظيميـــة، واسـتخدام آليـة مؤسسـية لتنسـيق وتنفيـذ الاستراتيجية.

وانطلاقًـا مـن هـذه الاسـتراتيجية، أولـت الدولـة المصـرية اهتمامًـا كبيـرًا بمشـروعات ريـادة الأعمـال، فعملـت بدايـة علـى **تهيئـة وتعزيـز البيئة التشريعية الداعمة لريادة الأعمال** مـن خـلال حزمـة متنوعـة مـن القـوانين والقـرارات المعنية بتنظيم عمل المشروعات المتوسطة والصـغيرة ومتناهيـة الصـغر تنظيمًـا وافيًـا، ومسـاندة هـذا القطـاع الحيـوي باعتبـاره إحـدى دعائم الاقتصاد الوطني، ومن بينها:

- **القـــانون رقـــم 141 لعـــام 2014؛** المعنـــي بتنظيم نشاط التمويل للمشروعات متناهية الصغر، وتوفير عددٍ من الحوافز والمزايا لها.

- **قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 947 لسنة 2017** والمعدل بالقرار رقم 2370 لسنة 2018، والخاص بإنشاء جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، ويُعتبر الجهاز هو الجهة المعنية بتنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر وريادة الأعمال، ويقوم بتنسيق وتوحيد جهود كافة الجهات المعنية والجمعيات الأهلية والمبادرات العاملة في هذا المجال.

ويمول الجهاز تنمية مختلف المشروعات الجديدة والقائمة (الإنتاجية، الصناعية، التجارية، الخدمية، الحرفية)، وكذلك مشروعات (الثروة الحيوانية، والسمكية، والداجنة) سواء كانت منشآت فردية أو شركات أشخاص أو أموال.

وفي هذا الصدد، عمل جهاز تنمية المشروعات على توفير البيئة المناسبة لمساندة هذه المشروعات عن طريق تقديم أنواع مختلفة للتمويل تناسب احتياجات هذا النوع من المشروعات الابتكارية، بالإضافة إلى تقديم الدعم الفني والتسويقي والتدريب، حيث خصص الجهاز تمويلًا كبيرًا من خلال التمويل المقدم من البنك الدولي للمشروعات الابتكارية والتكنولوجية. كذلك أطلق الجهاز برنامجًا جديدًا لتدريب وتأهيل مديري صناديق رأس المال المخاطر، وهي الصناديق التي تدعم أصحاب الأفكار المبتكرة، التي لا يتم تمويلها من خلال المؤسسات التمويلية التقليدية، وتساعدهم حتى تتحول أفكارهم إلى مشروعات قائمة بالفعل لتحقيق استثمارات تُسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية بالدولة.

- **القانون رقم 176 لعام 2018؛** والذي يعمل على تسهيل حصول الشركات الناشئة على التمويل اللازم، عبر توفير إطار قانوني مُحدد لمختلف أنشطة التمويل.

- **القانون رقم 152 لعام 2020؛** لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتشجيعها على الانضمام للاقتصاد الرسمي، من خلال تقديم حوافز ضريبية وغير ضريبية وجمركية لأصحابها، فور تسجيلهم في الاقتصاد الرسمي.

- **القانون رقم 152 لسنة 2020؛** بشأن إصدار قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، ويمثل القانون نموذجًا للتنسيق والتعاون بين أكثر من 25 جهة من الوزارات والمؤسسات المعنية بهذا القطاع.

وفي ضوء ذلك، تقدم وزارة المالية نظم ولوائح ضريبية مبسطة تبدأ من ألف جنيه سنويًّا للمشروعات التي يقل حجم مبيعاتها عن 250 ألف جنيه، وتصل إلى 1% فقط إذا تراوح حجم مبيعات هذه المشروعات بين 3 - 10 ملايين جنيه.

هذا، بالإضافة إلى إعفاء هذه المشروعات من ضريبة الدمغة ورسوم التوثيق والشهر لعقود تأسيس الشركات والمنشآت وعقود التسهيلات الائتمانية والرهن وعقود تسجيل الأراضي، كما سيتم تخفيض الرسوم الجمركية لتصل إلى 2% على الآلات والمعدات التي يتم استيرادها لتشغيل هذه المشروعات.

اتصالًا، أنشأت الدولة العديد **من المؤسسات المعنية بدعم المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر** وفي مقدمتها:

**وكالة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر** بهدف دعم ريادة الأعمال والمؤسسات المختلفة.

**شركة "مصر فينشر كابيتال" (Misr Venture Capital)؛** والتي تم تأسيسها في مايو 2017؛ لمساعدة الشركات الصغيرة والمتوسطة المتعثرة، ولكن القادرة على البقاء، من خلال توفير آليات التمويل ذات الأجل القصير.

**هيئة تنمية الصادرات (Export Development Agency, EDA)** تأسست خلال عام 2017؛ لتكون هي الجهة الحكومية الموحدة المختصة بدعم الصادرات والإشراف على استراتيجية زيادة الصادرات الخاصة بالشركات الصغيرة والمتوسطة، مما يُسهم في عدم إهدار الموارد.

**منصة المشروعات الصغيرة؛** وهي موقع إلكتروني تفاعلي أقامه الجهاز على شبكة الإنترنت ليعرض كافة والمعلومات والخدمات التمويلية والتدريبية والفنية والتسويقية التي تقدمها الجهات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية والجمعيات الأهلية لأصحاب المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر ورواد الأعمال والشركات الناشئة وكذلك المبادرات ذات الصلة التي تنفذها هذه الجهات.

في السياق ذاته، أطلقت الدولة بالتعاون مع "فيس بوك" (Facebook) ومؤسسة "رايز أب" (Rise Up Agency) أول منصة تفاعلية لريادة الأعمال لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

هذا، وتمثل المنصة إحدى آليات نشر ثقافة ريادة الأعمال، ودعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومساندة الشباب ودعم أفكارهم بتقديم المساعدة اللازمة لهم حول مشروعاتهم، وذلك في إطار حرص الدولة المصرية على دعم فكر ريادة الأعمال واحتضان الشباب ودعمهم في إخراج أفكارهم وتوجيههم نحو خلق فرص عمل بأنفسهم.

**إنشاء حاضنات أعمال**، أنشأت الدولة نحو تسع حاضنات أعمال منها حاضنات متميزة في مجال الذكاء الاصطناعي والسياحة بالإضافة إلى حاضنة مصرية إفريقية، كما تم التوسع في حاضنات الأعمال في الجامعات والمدارس الفنية.

وتجدر الإشارة إلى أنه تم تأسيس أول حاضنة متخصصة للذكاء الاصطناعي بجامعة الإسكندرية، وأول حاضنة تكنولوجية في جامعة المنيا وأخرى بطنطا، وقنا، وذلك بهدف تعميق التنمية التكنولوجية وزيادة عدد الحاضنات التكنولوجية.

والجدير بالذكر أن الدولة عملت على إطلاق أول شبكة قومية لحاضنات الأعمال في مصر، بالتعاون مع أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا، لتقديم الدعم الفني والتسويقي اللازم للأفكار والشركات الناشئة ذات المردود الاقتصادي، ويعمل المشروع كمظلة لكل حاضنات الأعمال على مستوى الجمهورية، ويتم إيفاد فريق لكل حاضنات الأعمال للتعريف بمنظومة الشبكة القومية، وتم الاتفاق على أن يكون مقر الشبكة الأساسي معهد التخطيط القومي.

**وحدات الشباك الواحد:** أنشأها جهاز حماية المشروعات بجميع فروعه لتقدم خدمات (استصدار التراخيص والمستندات والموافقات اللازمة لبدء المشروعات وتشغيلها)، وتضم هذه الوحدات جميع الجهات المعنية بتنمية المشروعات بهدف تقديم كافة الخدمات ذات الصلة من مكان واحد للتيسير على العملاء وصغار رواد ورائدات الأعمال.

اتصالًا، أطلقت الدولة **مبادرات متنوعة** لتقديم تسهيلات ائتمانية لهذه المشروعات أو الخدمات غير المالية لريادة الأعمال، والتي تشمل توفير الخدمات التسويقية واللوجستية والتكنولوجية، وتمثلت أبرز هذه المبادرات في:

**مبادرة إقراض المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة،** أطلقها البنك المركزي عام 2014 لتحفيز البنوك على صرف القروض لهذه المشروعات، ومن خلالها كلف البنك المركزي عام 2016 البنوك الوطنية بتخصيص ما يقرب من 20% على الأقل من إجمالي قروضها للشركات الصغيرة والمتوسطة.

في السياق ذاته، أطلق البنك المركزي **مبادرة لتحفيز تمويل الأعمال الصغيرة، عام 2017** عن طريق ضخ إجمالي تمويل 30 مليار جنيه مصري (1.4 مليار يورو) في القطاع المصرفي.

**مبادرة "فكرتك شركتك":** أطلقتها وزارة الاستثمار في عام 2017 بهدف تحفيز بيئة ريادة الأعمال في مصر، وتقديم حزم متكاملة من الدعم لرواد الأعمال في مختلف مراحل شركاتهم الناشئة من خلال المحاور الأربعة الخاصة بالمبادرة.

هذا، وتشمل تلك المراحل مراكز خدمات رواد الأعمال، وحاضنات ومسرعات الأعمال، وشركة صندوق مصر لريادة الأعمال، والبيئة التشريعية لتحسين القوانين المتعلقة بريادة الأعمال.

ونجحت المبادرة التي تحولت إلى شركة مصر للاستثمار في ريادة الأعمال، في تأسيس العديد من شركات ريادة الأعمال وتقديم التدريب لرواد الأعمال، ولم تعد مقتصرة على وزارة الاستثمار فحسب، بل تتم بالتعاون مع كافة الوزارات.

**مبادرة دمج كفاءة ريادة الأعمال**، المختلطة وتكنولوجيا التصنيع في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في مصر، والتي تتضمن تدريب الشركات الصغيرة والمتوسطة على التصدير عبر الإنترنت.

**مبادرة دولية لتدريب 10 آلاف شاب مصري وأفريقي على ريادة الأعمال**، أعلن عنها رئيس الجمهورية ضمن توصيات منتدى شباب العالم 2018 هذا، بالإضافة إلى إنشاء 100 شركة متخصصة في مصر وإفريقيا بهذا المجال، وتوجيه مؤسسات الدولة لإنشاء مركز إقليمي لريادة الأعمال.

**مبادرة "رواد النيل"**، وتُعدُّ إحدى أهم المبادرات التي أطلقتها الحكومة المصرية عام 2019 لتعزيز ريادة الأعمال في الدولة، وهي مبادرة قومية يرعاها ويمولها البنك المركزي المصري وتنفذ من خلال جامعة النيل الأهلية، وتقوم المبادرة بدعم الشركات الناشئة والشركات الصغيرة والمتوسطة في مجالات التصنيع والزراعة والتحوّل الرقمي من خلال تطبيق أدوات الابتكار المختلفة.

وتجدر الإشارة إلى أن المبادرة تهدف إلى تعزيز النظام البيئي لرواد الأعمال في مصر من خلال خدمات وبرامج مختلفة، ومن خلال العمل بشكل وثيق مع مختلف البنوك والوزارات والهيئات الحكومية والمنظمات الدولية؛ لتهيئة بيئة داعمة، وبناء ثقافة ريادة الأعمال، وعليه، يتمثل الغرض الرئيس للمبادرة في عدة نقاط وهي:

- إطلاق الطاقات الكامنة لدى الشباب ومن لديهم المقومات الأولية لإدارة المشروعات، وتمكينهم من الاستخدام الابتكاري لرأس المال المادي والبشري وقيادة التغيير الاقتصادي.
- زيادة عدد المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى جانب دعم المشروعات القائمة.
- تشجيع خلق فرص العمل وخفض معدلات البطالة بوجه عام.
- خلق صناعة وطنية تقوم بتصنيع منتجات تلبي احتياجات السوق والمجتمع، وقادرة على المنافسة الخارجية.
- تشجيع التحول التكنولوجي ودعم استخدام مفهوم الميكنة.

وتحقق المبادرة أهدافها عن طريق 5 محاور رئيسة تستهدف احتياجات رواد الأعمال وتمنح حلول مبتكرة للمشكلات الحالية، وهي:

- **برنامج تطوير الأعمال**: لتوفير دعم استشاري وحلول مالية وغير مالية لتحسين المشروعات ومساعدة الشركات الصغيرة والمتوسطة في الانطلاق.

- **برنـامج التوعيـة والتـدريب**: لتـوفير بـرامج تدريبيـة مـن أجـل نشـر ثقافـة الابتكـار وريـادة الأعمـال وتـدريب أصـحاب الأعمـال للنمـو بمشروعاتهم من خلال 3 برامج رئيسة.

- **برنـامج الابتكـار**: لـدعم الشـركات الصـغيرة والمتوسطة في ضخ الابتكارات الجديدة إلى السـوق المصـرية، وتزويـدها بخبـرات فـي مجالات الهندسة لتصنيع منتجات جديدة أو إعادة هندسة غيرها.

- **برنـامج التنـافس**: لتمكين رواد الأعمال من تحسين أدائهم في السوق وتحقيق أهداف نموهم من خلال تقديم الدعم الفني وتمكين إدارة الابتكـار ونقـل التكنولوجيـا وتعزيـز سلاسل القيمة والصادرات.

- **برنامج خليك ديجيتال**: لمساعدة الشركات الصغيرة والمتوسطة لتحويل نموذج عملها الحالي إلى نموذج عمل متطور يعتمد على التقنيـات الرقميـة فـي ابتكـار المنتجـات والخدمات الجديدة.

فـي سـياقٍ متصـل، بجانـب هـذه المبـادرات، أطلقت الدولة **مشـروع رواد 2030** والـذي يعـد أحد أهم المشروعات التي قامت الدولة بتسليط الضوء عليها من أجل تعزيز ريادة الأعمال، كما يتعلـق برؤيـة مصـر المسـتقبلية حيـث تسـعى الدولة للوصول إلى صورة جديدة لمصر بحلول عام 2030، بحيث يكون مجتمـعًا مبـدعًا ومبتكـرًا ومنتـجًا للعلـوم والتكنولوجيـا والمعـارف يعتمد على اقتصاد تنافسي ومتوازن.

ويهدف المشروع إلى تمكين الشباب من تأسيس المشروعات الخاصة، والعمل على تكريس ودعم دور ريادة الأعمال في تنمية الاقتصاد الوطني وتنويع مصادر الدخل، وعليه، يُسهم مشروع رواد 2030 في توفير مجموعة من الخدمات مثل المنح التعليمية والماجستير لدراسة مجال ريادة الأعمال بشكل أعمق وعلى نطاق أوسع، هذا، إلى جانب دعم وتأسيس حاضنات أعمال للشركات الناشئة التي تقدم أفكارًا مبتكرة في سوق العمل، فيما تتمثل المحاور الرئيسة له في:

- نشر ثقافة العمل الحر وذلك من خلال تحفيز الطلاب بشكل عام، وطلاب المدارس الصناعية والتجارية بشكل خاص على الدخول في مجالات ريادة الأعمال من خلال تدريبهم وتنمية مهاراتهم بما يتوافق مع سوق العمل.
- تقديم منهج دراسي خاص بريادة الأعمال بواسطة خبراء في المجال، والقيام بالإشراف عليهم؛ لخلق جيل جديد من رواد الأعمال القادرين على توظيف معرفتهم العلمية بإنشاء مشروعات.
- إبراز الدور الذي تلعبه ريادة الأعمال في تنمية الاقتصاد المعرفي.

في سياق متصل، حرصت الدولة أيضًا عقد العديد من **الاتفاقيات الدولية لتعزيز الأنشطة الريادية** ودعم رواد الأعمال وتمثلت أبرز جهودها بهذا المجال في:

- توقيع الدولة المصرية والبنك الدولي عام 2019 اتفاقية لدعم رواد الأعمال في مصر بقيمة 200 مليون دولار أمريكي؛ لزيادة حجم الائتمان المتاح للمشروعات الناشئة وتمكين المرأة.

- توقيع اتفاقية مشتركة بين مصر وإيطاليا في نوفمبر 2020، تحصل بموجبها هيئة المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر 12.9 مليون دولار أمريكي، لدعم رواد الأعمال من خلال تمويل شراء المعدات، بالإضافة إلى تيسير نقل التكنولوجيا.

- قيام وزارة الصناعة والتجارة عام 2018 بالتعاون مع الوزارة الفيدرالية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية، من أجل تعزيز سبل الاستفادة من مشروعات التعاون الألماني المشترك في مصر في مجالات المشروعات المتوسطة والصغيرة ورفع مستوى التعليم والتدريب المهني.

هذا، وقد حققت مصر العديد من النجاحات الملحوظة في مختلف **المؤشرات المُتعلقة بريادة الأعمال**، ومن أبرزها:

- حافظت **مصر على المركز الأول بمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من حيث عدد الصفقات التمويلية والاستثمارية** الموجهة للشركات الناشئة بالمنطقة وذلك خلال الربع الأول من عام 2020، وفقًا للتقرير الصادر عن مؤسسة ماجنيت، كما أوضح التقرير قيام مصر بتسجيل أكبر عدد من الصفقات بنسبة تصل إلى 37% من إجمالي الصفقات بالمنطقة.

- وفقًا لتقرير صدر عن شركة ومضة، وهي منصّة متعدّدة البرامج تهدف إلى تسريع وتعزيز البيئات الحاضنة لريادة الأعمال في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، أن **المصريين جاءوا في المركز الأول** بفارق كبير عن نظرائهم فيما يخص جنسية مؤسسي الشركات الناشئة بالمنطقة وذلك بنسبة تصل إلى نحو 25.7%.

- وفي عام 2020، **احتلت مصر المركز التاسع في "مؤشر نضوج ريادة الأعمال العربية"** الصادر عن مُنتدى "إم أي تي" (MIT) لريادة الأعمال"، وذلك من بين 13 دولة عربية، ويقيس المؤشر ستة أبعاد رئيسة، وهي: رأس المال البشري، والمعرفة، والتمويل، وتأسيس الشركة، وعمليات الشركة، والبنية التحتية المحلية.

- بناء على بيانات "المرصد العالمي لريادة الأعمال" (Global Entrepreneurship Monitor)، شهدت مصر تطورًا للبيئة الحاضنة لريادة الأعمال بشكل واضح خلال السبع سنوات الماضية، ومن أبرز تلك المؤشرات: برامج ريادة الأعمال والسياسات الحكومية للدعم والملاءمة ونقل البحث والتطوير.

**"شهدت مصر تقدم بنحو 10 مراكز في "المؤشر العالمي لريادة الأعمال" (Global Entrepreneurship Index, GEI)، الصادر عن "المعهد الدولي لتنمية ريادة الأعمال"، خلال أربع سنوات لتحتل المرتبة 81 من بين 137 دولة في عام 2019، مقارنة بالمرتبة الـ 91 في عام 2015.**

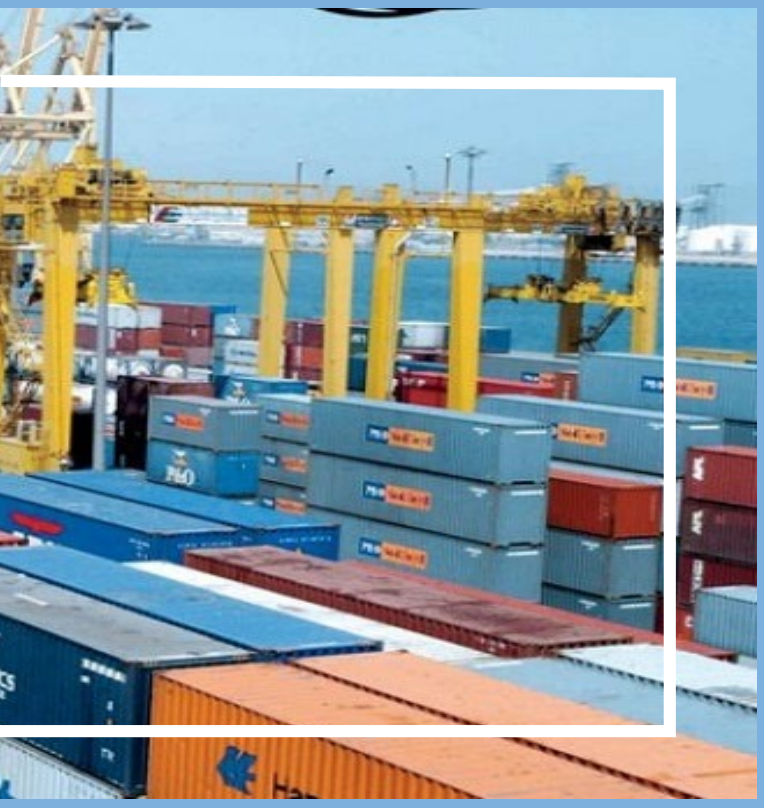

# الارتقاء بالمناطق الحرة

تُعدُّ المناطق الحرة جزءًا من إقليم الدولة، يدخل ضمن حدودها ويخضع لسلطتها الإدارية، ويتم التعامل فيه وفقًا لأحكام ضريبية وجمركية ونقدية خاصة، ويُسمح بجميع الأنشطة المراد الاستثمار بها داخل هذه المناطق وفقًا للسياسة التي تضعها الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبصفة أساسية الصناعات الموجهة للتصدير للخارج وذلك باستثناء: صناعات الأسلحة والذخائر والمتفجرات وما يرتبط بالأمن القومي، والخمور والمشروبات الكحولية، وصناعة الأسمدة، وتصنيع الحديد والصلب، وتصنيع البترول، وإسالة وتصنيع ونقل الغاز الطبيعي، والصناعات كثيفة استخدام الطاقة.

وتتمتع **المناطق الحرة العامة** بالمرافق والبنية الأساسية اللازمة للتشغيل واستقبال المشروعات (طرق - كهرباء - محطات صرف صحي - شبكات مياه - تليفونات).

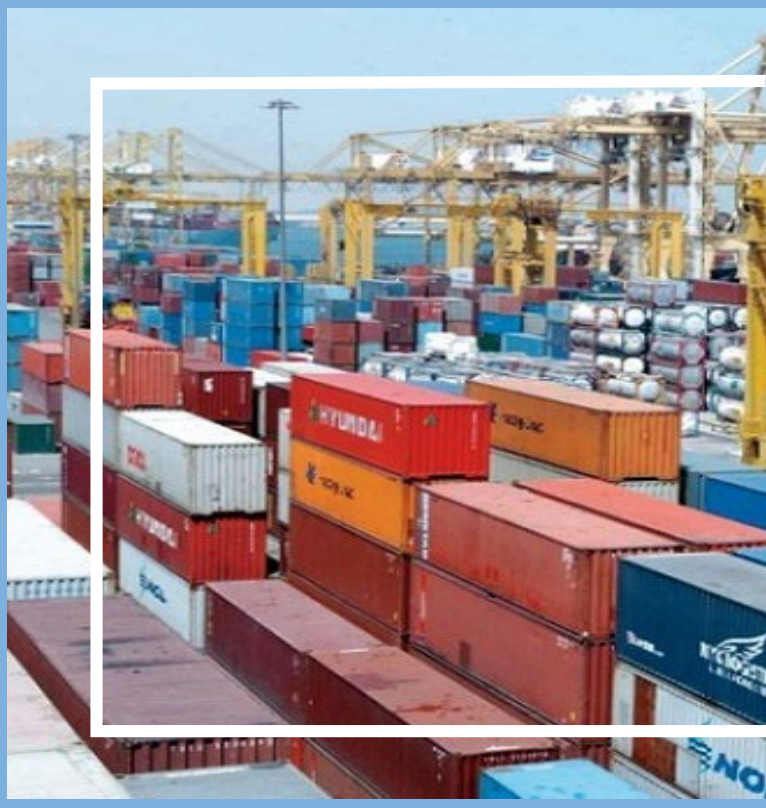


هذا، بالإضافة إلى وجود وحدة جمركية متكاملة، ووحدة لشرطة أمن الموانئ، ووحدة أمن بكل منطقة تعمل على مدى 24 ساعة.

وقد روعي أن يتم اختيار مواقع المناطق الحرة بحيث تتواجد بالمدن الكبرى المميزة بموقعها، وتوافر العمالة، وإمكاناتها الداعمة للمنطقة، وبالقرب من الموانئ البحرية والجوية، فيما تُخصص مساحات الاستثمار فيها بنظام الإيجار السنوي/متر مربع حسب نوع النشاط الذي يزاوله المشروع (5 دولارات للصناعي، و10 دولارات للخدمي والتخزيني).

تأسيسًا على ذلك، فالمناطق الحرة، تمثل نمطًا استثماريًّا متميزًا، فهي آلية مهمة من آليات زيادة الصادرات، وزيادة الناتج القومي إلى جانب خلق فرص عمل جديدة، وتأتي تلك الأهمية في ظل ما تتمتع به المناطق الحرة من مزايا عديدة أهمها الارتباط المباشر بالعالم الخارجي، وتوافر أراضٍ مكتملة المرافق والبنية الأساسية، إلى جانب خصوصية التعامل فيها من حيث النواحي الجمركية والاستيرادية والنقدية، وغيرها، والتي تتعلق بحركة البضائع دخولًا وخروجًا، مما يسمح بقدر كبير من الحرية في المعاملات التي من شأنها جذب الاستثمارات، وهكذا فالاستثمار في المناطق الحرة يوفر العديد من المزايا والحوافز؛ أهمها:

- حرية تحويل رأس المال المستثمر وأرباح المشروعات إلى الخارج.
- حرية اختيار مجال الاستثمار والشكل القانوني للمشروعات، وحرية تحديد أسعار المنتجات وهامش الربح.
- عدم وجود حدود على جنسية رأس المال حيث يمكن أن ينفرد المستثمر الأجنبي أو يشارك بأي نسبة في الاستثمار (باستثناء المشروعات المُقامة في سيناء).

- عدم وجود حدود دُنيا أو قُصوى لرأس المال المستثمر (لمشروعات المناطق الحرة العامة فقط).
- إمكانية التشغيل لحساب الغير لاستغلال طاقات المشروع (وفقًا للقواعد المعتمدة من الهيئة في هذا الشأن).
- منح المستثمرين الأجانب تسهيلات في الإقامة.
- منح العاملين الأجانب تصاريح إقامة بناء على طلب المشروع.

فضلًا عن ذلك، تتمتع المناطق الحرة في مصر، باعتبارها نمطًا استثماريًّا متميزًا بالعديد من الضمانات والإعفاءات التي تُمنح للمشروعات، وذلك على النحو التالي:

- عدم خضوع المشروع وأرباحه للقوانين أو التشريعات الضريبية أو الجمركية المعمول بها داخل البلاد طوال فترة مزاولة النشاط.
- عدم جواز تأميم المشروعات والمنشآت أو مصادرتها.
- لا يجوز بالطريق الإداري فرض الحراسة على المشروعات أو الحجز على أموالها أو الاستيلاء أو التحفظ عليها أو تجميدها أو مصادرتها من غير الطريق القضائي.
- إعفاء صادرات وواردات المشروع من وإلى خارج البلاد من أية رسوم جمركية أو ضرائب سواء كانت ضرائب على المبيعات أو غيرها من الضرائب أو الرسوم المعمول بها داخل البلاد.

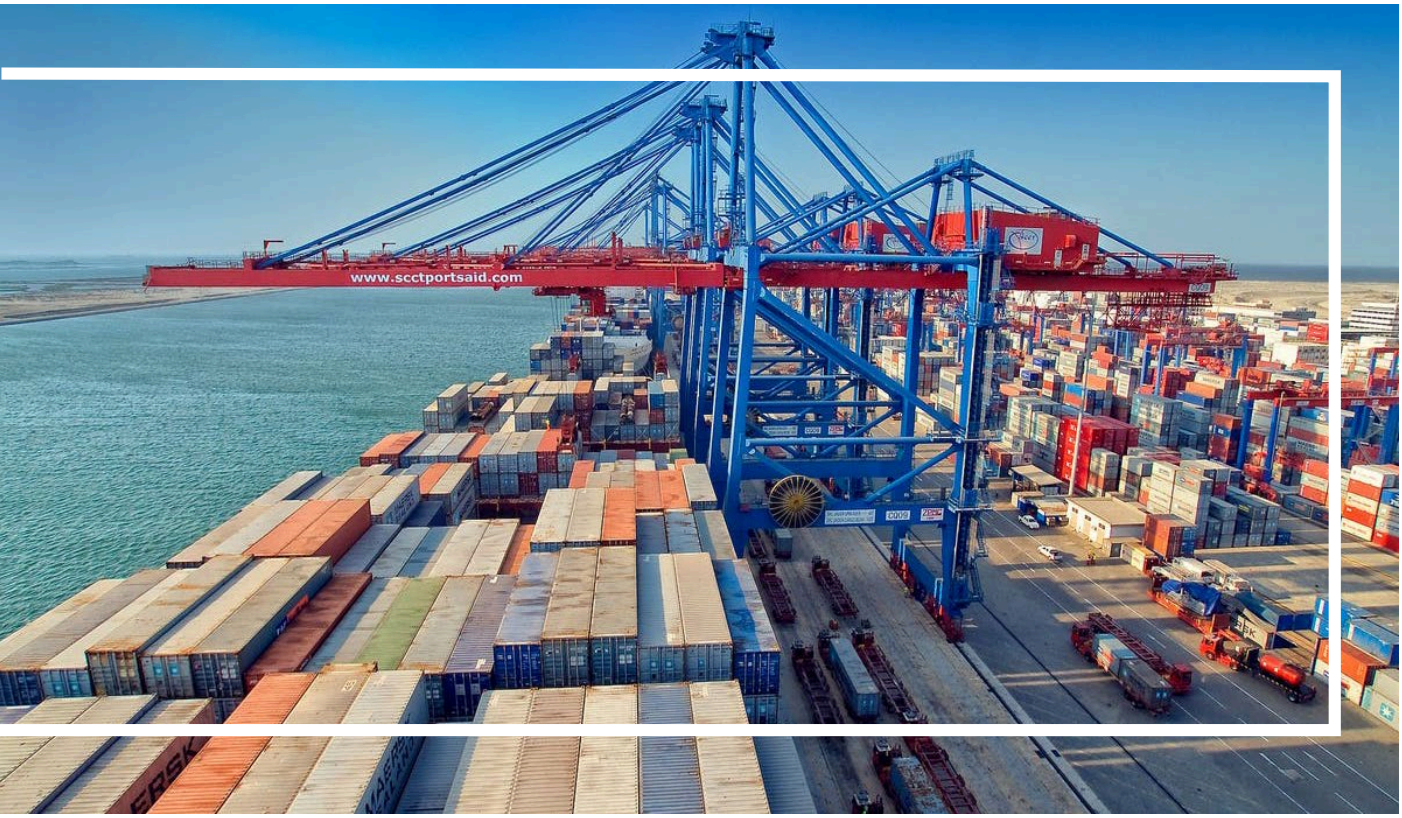


- إعفـــاء جميـــع الأصـــول الرأســـمالية ومستلزمات الإنتاج اللازمة لمزاولة نشاط المشروع (عدا سيارات الركوب) من أية رسوم جمركية أو ضرائب على المبيعات أو غيرها من الضرائب طوال فترة مزاولة النشاط، حتى لو اقتضت طبيعة النشاط تواجدها بصفة مؤقتة خارج المنطقة الحرة.

- عدم جواز إقامة الدعوى القضائية على المشروعات العاملة بنظام المناطق الحرة إلا بعد الرجوع للهيئة.

- عدم خضوع واردات وصادرات المشروع من وإلى خارج البلاد إلى إجراءات جمركية أو قواعد استيرادية عادية معمول بها داخل البلاد.

- إعفاء واردات المشروع من السوق المحلي من الضرائب على القيمة المضافة.

- إعفاء بضائع الترانزيت المحددة الوجهة من سداد أية رسوم مقررة على السلع الداخلة والخارجة وفقًا لشروط معينة وهي: أن يكون المشروع داخل الدائرة الجمركية، وأن تكون محددة الوجهة النهائية ببوليصة الشحن والفاتورة.

- إعفاء كامل المكونات المحلية للسلع المنتجة بمشروعات المناطق الحرة من الرسوم الجمركية عليها في حالة البيع للسوق المحلية (داخل البلاد).

وتجدر الإشارة إلى أنه انطلاقًا من أهمية تلك المناطق، بذلت الدولة المصرية على مدار السنوات السبع الماضية جهودًا كبيرة لتطوير المناطق الحرة في مصر، بنوعيها العامة والخاصة، والبالغ عددها 17 منطقة صناعية، وهي كالتالي:

- المنطقة الحرة العامة والخاصة بالإسكندرية، بإجمالي عدد 466 شركة.
- المنطقة الحرة العامة والخاصة ببورسعيد، بإجمالي عدد 107 شركات.
- المنطقة الحرة العامة والخاصة بالسويس، بإجمالي عدد 225 شركة.
- المنطقة الحرة العامة والخاصة بالإسماعيلية، بإجمالي عدد 114 شركة.
- المنطقة الحرة العامة والخاصة بدمياط، بإجمالي عدد 29 شركة.
- المنطقة الحرة العامة والخاصة بمدينة نصر، بإجمالي عدد 240 شركة.
- المنطقة الحرة العامة والخاصة بقفط، بإجمالي عدد 21 شركة.
- المنطقة الحرة العامة بشبين الكوم، بإجمالي عدد 18 شركة.
- المنطقة الحرة الإعلامية العامة والخاصة بمدينة السادس من أكتوبر ، بإجمالي عدد 92 شركة.

وتجدر الإشارة إلى أن كل منطقة تتم إدارتها من خلال مجلس إدارة خاص به، بالإضافة إلى جهاز إداري يتولى تقديم كافة التسهيلات المطلوبة؛ لإصدار الموافقات على التراخيص بإقامة المشروعات المختلفة بالمناطق الحرة العامة من مجلس إدارة المنطقة وذلك توفيرًا للوقت.

وفي إطار توجيهات الدولة بإجراء عملية تطوير شاملة للمناطق الحرة -للمرة الأولى منذ 50 عامًا- تم الانتهاء من أعمال تطوير المنطقة الحرة بمدينة نصر، من خلال تطوير البنية الأساسية، وتجهيزها وفقًا لأحدث النُظم العالمية، على النحو التالي:

- إحلال وتطوير البنية الأساسية متضمنة المرافق والتي تضم الكهرباء والمياه والصرف الصحي ونظم الحريق.
- تطوير الخدمات التي تشمل شبكة الإنترنت، والكاميرات، وأجهزة الكشف والتأمين.
- ميكنة المنطقة وفق أحدث النظم والمعايير العالمية.

هذا، وتهدف عمليات تطوير المنطقة الحرة بمدينة نصر إلى تحقيق العديد من الأهداف، التي يأتي في مقدمتها: التسهيل على المستثمرين، بما يوفر الكثير من الوقت والجهد وسرعة إنهاء الإجراءات بشكل غير مسبوق، ويؤدي في الوقت ذاته إلى زيادة الصادرات، وتوفير عملة أجنبية وفرص عمل للشباب.

في سياقٍ متصل، تم ربط قواعد بيانات المشروع الواحد بين إدارات المنطقة المختلفة، وإحكام الرقابة على المشروعات من خلال نظام الميكنة؛ لمنع نجاح أي محاولة للتهريب ناتجة عن تكرار بيانات رسائل الصادر والوارد، إضافة إلى إنشاء منظومة الأرشفة الإلكترونية ومنظومة التحوّل الرقمي عن طريق تقديم جميع الخدمات من خلال البوابة الإلكترونية لوزارة الاستثمار والتعاون الدولي واستخدام تكنولوجيا التوقيع الإلكتروني والدفع الإلكتروني.

اتصـالًا، شـهدت **المنطقـة الحـرة العامـة ببورسـعيد أعمـال تطـوير**؛ شـملت رفـع كفـاءة البنيـة الأساسـية بهـا، بمـا يتضـمن رفـع كفـاءة الطرق وشبكات الصرف الصحي، وذلك في إطار خطة الهيئة لتطوير منظومة العمل بالمناطق الحرة، ورفع كفاءتها؛ وتهدف عملية التطوير بالمنطقة إلى رفع كفاءتها لإقامة مشروعات توفر فرص عمل حقيقية، وتُسهم في نمو الصادرات الخارجية للبلاد، وتيسير جميع الخدمات للمستثمرين من أجل الحفاظ على معدلات الإنتاج خلال أعمال التطوير، والتي سوف تسهم في سيولة حركة مستلزمات الإنتاج والبضائع بالمنطقة الحرة، وتقديم خدمات جديدة للعاملين بها، مما ينعكس على تحسين إنتاجيتهم، وجذب الاستثمارات الجديدة، وتوسع الاستثمارات القائمة.

وفي إطار تسريع خطط تنمية وتطوير المنطقة الحرة العامة بالإسماعيلية، وتقديم الدعم لكافة المستثمرين والمشروعات المتواجدة بالمنطقة، واهتمام الهيئة العامة للاستثمار بمراكز خدمات المستثمرين، تم **افتتاح مركز خدمات المستثمرين بالإسماعيلية**، على مساحة ألف متر مربع؛ لتقديم الخدمات الاستثمارية لأكثر من 5.6 آلاف شركة قائمة بالمحافظة، تعمل في القطاعات والأنشطة الاستثمارية المختلفة، وتتضمن تلك الخدمات:

- إصدار التوصيات الخاصة بالموافقة على طلبات المنشآت بتعديل بياناتها.
- تشكيل لجان تحديد الموقف التنفيذي للشركات والمنشآت.

- إصـــدار شـــهادات التأســـيس للشـــركات الخاضـعة لأحكـام القـانون رقـم 159 لسـنة 1981، وأيضًا اعتمـاد محاضـر مجـالس الإدارة والجمعيات العامة العادية وغير العادية لها.
- إصدار قرارات تأسيس الشركات والمنشآت الخاضعة لأحكام القانون رقم 8 لسنة 1997 التـي ترغـب فـي العمـل بنظـام الاسـتثمار الداخل، وكذا قرارات تعديل عقود التأسيس والنظم الأساسية لها، وأيضًا اعتماد محاضر مجالس الإدارة والجمعيات العامة العادية وغير العادية لها.
- تشكيل لجان لتحديد بدء النشاط والإنتاج.
- تشـكيل لجـان معاينـة للشـركات والمنشـآت الواقعـة في النطـاق الإقليمي للفـرع لتحديـد الموقف التنفيذي الخاص بها.
- إجـراء المعاينـات الميدانيـة، وإعـداد التقـارير الخاصة بها بناء على القرارات الصادرة بذلك من رئاسة الهيئة.
- اعتمـاد فـواتير الاسـتيراد، وإصـدار التوصـيات بشـأن تـراخيص عمـل الأجانـب والاسـتقدام والإقامات المؤقتة للمستثمرين.

هـذا، ويتواجـد بـالمركز ممثلـون مفوضـون عـن الجهـــات الحكوميـــة المرتبطـــة بالاســـتثمار، يقومـــون بإصـــدار الموافقـــات والتـــراخيص المختلفـة، منهـا السـجل التجـاري، ومصـلحة الضـرائب (العامـة - القيمـة المضـافة)، ونقابـة المحامين، والغرفـة التجاريـة، ومصلحة الشـهر العقاري والتوثيق، والتأمينات الاجتماعية، وهيئة التنميـة الصـناعية، ومكتـب تـراخيص عمـل الأجانب، ومكتب للبريد المصري.

ولتسهيل أداء هذه الأعمال بكفاءة وفعالية، تم تكثيف البرامج التدريبية للعاملين بالمراكز للارتقاء بالعنصر البشري، والوصول لأعلى كفاءة ممكنة، وتقديم الخدمات وفق أعلى معايير الجودة العالمية.

واستكمالًا لجهود الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة في تطوير المناطق الحرة وزيادة قدرتها الاستيعابية للمشروعات، أصدر السيد رئيس الجمهورية عام 2015 قرارًا بإنشاء **الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس**، وتُعد هذه المنطقة بمثابة المحور الرئيس للتنمية الاقتصادية في مصر، ومركز استراتيجي للتجارة العالمية، وبيئة أعمال مُتكاملة مُحفزة للمستثمرين، حيثُ بلغت إجمالي الاستثمارات العامة المنفذة بقناة السويس خلال العام 2021/2020 بالأسعار الجارية إلى 15.2 مليار جنيه.

وتضم المنطقة خدمات لوجستية وصناعية وفقًا لأعلى المعايير العالمية على طول القناة، ويمتد داخل المنطقة خمس محافظات وهي: (بورسعيد - الإسماعيلية - السويس - شمال سيناء - جنوب سيناء). كما شملت المنطقة **6 موانئ بحرية** وهي: (ميناء شرق بورسعيد - ميناء غرب بورسعيد - ميناء العريش - ميناء العين السخنة - ميناء طور - ميناء الأدبية)، بالإضافة إلى أنها تضم **250 منشأة صناعية.**

وتقدم المنطقة تيسيرات عدة للمستثمرين كتفعيل خدمة الشحن السريع من خلال إنشاء مركز لوجيستي مطور، وتطبيق خدمة النافذة الواحدة الجمركية، وإطلاق منصة إلكترونية لتقديم الخدمات لكافة القطاعات، وتطبيق منظومة إدارة المخاطر والبرامج الانتقائية، وإنشاء وحدة النشر والمعلومات لتدشين بيئة معلوماتية شفافة لعملاء المنطقة.

وتهدف المنطقة إلى تنمية 461 كيلومترًا مربعًا لإنشاء مناطق اقتصادية عالمية رائدة لتصبح مقصدًا استثماريًّا من خلال توفير بيئة عمل ممتازة؛ مما يُكسبها سمعة عالمية لما تتميز به من قدرة تنافسية في مجال تقديم الأعمال للمستثمرين المصريين والأجانب من خلال توفير بنية تحتية ممتازة، كما تعمل على تيسير الوصول إلى الأسواق، وتبسيط الإجراءات الإدارية، وتشجيع رؤوس الأموال، وجذب المزيد من الاستثمارات.

وفي هذا السياق، عمدت الدولة إلى **تطوير المنطقة الحرة في "عتاقة" و"الأدبية" بمحافظة السويس**، بما يُسهم في توفير فرص عمل حقيقية وزيادة صادرات الدولة المصرية، وذلك بجانب جهود الهيئة العامة للاستثمار في إعداد لقاءات عدة مع مستثمري المناطق الحرة لمناقشة مقترحاتهم بهدف زيادة حجم الاستثمارات القائمة ومعدلات التصدير للأسواق الخارجية، ومتابعة الخدمات التي يتم تقديمها للمستثمرين، والتأكد من حصولهم على الخدمات بشكل متكامل، وتذليل أي تحديات قد تواجههم، فيما يتعلق بسهولة الإجراءات والخدمات المقدمة لهم.

هذا، ويتم أخذ رؤية المستثمرين ومقترحاتهم بعين الاعتبار تمهيدًا لاتخاذ إجراءات فورية تُسهم في تيسير الإجراءات المتعلقة بضمان استمرار أنشطة مشروعاتهم، والمضي قدمًا في خطط توسعاتهم المستقبلية.

واستكمالًا لتلك الجهود، تعمل الدولة على تشجيع الإعلام الهادف، وجذب استثمارات جديدة في **المنطقة الإعلامية العامة الحرة**، من خلال تطويرها المستمر لتتواكب مع تطور الإعلام والتكنولوجيا الحديثة.

فضلًا عن تطوير العاملين بها، وتهدف تلك التطويرات إلى إزالة أي معوقات تواجه المستثمرين بالمنطقة، والمتابعة الدورية معهم بشكل مستمر.

وفيما يتعلق **بالمناطق الحرة الخاصة**، فهي تُعدُّ كيانًا منفردًا يمثل مشروعًا واحدًا مستقلًا (أو أكثر من مشروع في أنشطة مماثلة) متى اقتضت طبيعتها ذلك، ويتحتم تواجده خارج نطاق المناطق الحرة العامة، وفقًا لاقتصاديات المشروع وطبيعة نشاطه التي تحتم تواجده بمواقع معينه للاستفادة من المزايا التي يُتيحها هذا الموقع من حيث القرب من مصادر المواد الخام ومستلزمات الإنتاج، أو أسواق التصدير، أو العمالة اللازمة، أو التكامل مع مشروعات قريبة، أو الحاجة إلى قربه من ميناء أو طريق بري معني، ويكون موقع المنطقة الحرة الخاصة إما مملوكًا للمستثمر أو مستأجرًا له.

هذا، وقد حدد قانون الاستثمار رقم 72 لسنة 2017 **معايير وضوابط إقامة مشروعات المناطق الحرة الخاصة**، على النحو التالي:

- ألا يوجد موقع ملائم لنشاط المشروع داخل المناطق الحرة العامة، وأن يكون الموقع المطلوب للمنطقة الحرة الخاصة هو العامل المؤثر بالنسبة لاقتصاديات المشروع، ولا يجوز إصدار تراخيص جديدة بإقامة مشروعات المناطق الحرة الخاصة داخل النطاق السكاني أو العقارات السكنية أو في أماكن مرخص لها بأي نظام جمركي آخر كالأسواق الحرة والمستودعات الجمركية.

# التصدير..
# لاقتصادٍ مزدهر

- ألا تقل نسبة المكوِّن المحلي عن 30%.
- أن يتخذ المشروع شكل شركة المساهمة أو شركة ذات المسؤولية المحدودة.
- تلتزم مشروعات المناطق الحرة الخاصة بشروط الأمن الصناعي والدفاع المدني والحريق وفقًا للكود المصري المتبع في هذا الشأن، أو وفقًا للقرارات الصادرة من الوزير المختص بشؤون الصناعة بشأن المنشآت الصناعية، كما تلتزم بتأمين منشآتها وحدودها بأبراج حراسة وكاميرات مراقبة وتواجد أفراد من أمن الهيئة وأمن الموانئ وعلى نفقة المشروع.
- تسقط الموافقة النهائية على المشروع إذا لم يقم المستثمر باتخاذ إجراءات جدية تنفيذية، ومن ذلك البدء في إجراءات التأسيس، وتقديم الرسومات الهندسية، والحصول على الموافقات اللازمة لإقامة المشروع من الجهات المعنية، والجدول الزمني للبدء في مزاولة النشاط، وذلك خلال ستة أشهر من تاريخ إخطاره بقرار الموافقة على المشروع، ويجوز مد هذه الفترة لمدة أو لمدد أخرى في ضوء المبررات التي يقدمها أصحاب الشأن، ويقدرها مجلس إدارة المنطقة الحرة.
- ألا تقل نسبة التصدير إلى خارج البلاد عن 80%، ويجوز الاستثناء من هذه النسبة في حالة المشروعات الاستراتيجية ذات الأهمية الخاصة.
- ألا تقل مساحة المشروع عن عشرين ألف متر مربع.

- ألا يقل رأس المال المصدر للمشروع عن 10 ملايين دولار أمريكي، وألا تقل تكاليفه الاستثمارية عن 20 مليون دولار أمريكي أو ما يعادله بالعملات الحرة.
- ألا تقل العمالة الدائمة بالمشروعات الصناعية عن خمسمائة عامل، ويجوز في بعض المشروعات الاستراتيجية ذات الأهمية الخاصة التي لا تتطلب طبيعة نشاطها حجم عمالة كبير الاستثناء من شرط العدد.

وفيما يتعلق بالمعاملة المالية للمشروعات المُقامة بنظام المناطق الحرة الخاصة، يقدم المشروع ضمان مالي لصالح الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة - المنطقة الحرة المختصة - لمقابلة ما قد يستحق على المشروع من التزامات بما لا يجاوز 2% من التكاليف الاستثمارية، وذلك قبل صدور قرار مزاولة النشاط ووفقا لما يلي:

- **مقابل الخدمات:** يؤدي المشروع للهيئة مقابلًا للخدمات التي تؤديها له وفقًا للآتي: نصف في الألف من رأس المال المصدر للمشروعات الصناعية والتجميعية، واحد في الألف من رأس المال المصدر بالنسبة للمشروعات التخزينية والخدمية، وواحد في الألف من رأس المال المصدر بالنسبة للمشروعات المرخص لها بأكثر من نشاط، وذلك بحد أقصى 100 ألف جنيه يتم أداؤها بالعملة الحرة القابلة للتحويل، ويُحسب مقابل الخدمات عن سنة ميلادية فيما عدا السنة الأولى فتكون بنسبة المدة الباقية من تاريخ ترخيص مزاولة النشاط وحتى نهاية السنة الميلادية.

- **النشاط الصناعي والتجميعي:** 1% من التكاليف الاستثمارية للمشروع بحد أقصى 75 ألف دولار أمريكي، أو ما يعادلها من العملات الحرة، ويُعاد احتساب قيمة الضمان المالي كل ثلاث سنوات، وفقًا للتكاليف الاستثمارية للمشروع من واقع آخر قوائم مالية وحسابات ختامية مقدمة للمنطقة الحرة المختصة أو في حالة تقدم المشروع بطلب يؤثر في التكاليف الاستثمارية.

- **مقابل ضمان نقل بضائع:** في حالة طلب المستثمر قيام الهيئة بضمانه لدى مصلحة الجمارك - بقيمة الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة على البضائع وفقًا لما تحدده مصلحة الجمارك، وذلك أثناء نقلها من الدوائر الجمركية إلى المناطق الحرة أو العكس، أو فيما بين المناطق الحرة بعضها البعض - فتصدر الهيئة هذا الضمان مقابل تحصيل واحد في الألف مقدمًا من قيمته، وذلك بعد قيام المشروع بتقديم بوليصة تأمين بكامل قيمة الضمان.

- **فوائد التأخير:** في حالة عدم قيام المشروع بأداء الرسوم وغيرها من المستحقات المقررة خلال 90 يومًا من تاريخ استحقاقها تحتسب فوائد تأخير وفقًا لسعر الخصم على الدولار الأمريكي المحدد بواسطة البنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي والوارد من البنك المركزي المصري مضافًا إليه 2% على المبالغ المستحقة اعتبارًا من تاريخ انتهاء هذه المدة.

- **رسم الهيئة:** تخضع مشروعات المناطق الحرة الخاصة لرسم مقداره:

  - 2% من إجمالي الإيرادات المحققة في حالات التوريد المباشر.

- 1% من إجمالي الإيرادات التي تحققها، وذلك بالنسبة لمشروعات التصنيع والتجميع عند تصدير السلع إلى خارج البلاد من واقع المستند الجمركي الدال على ذلك.
- 2% من إجمالي إيرادات هذه المشروعات عند دخول السلع إلى البلاد من واقع فاتورة البيع.
- 2% من إجمالي الإيرادات التي تحققها بالنسبة لمشروعات التخزين عند تصدير السلع من واقع فاتورة البيع.
- 2% من إجمالي الإيرادات التي تحققها دون خصم أي أعباء مقابل الحصول على هذه الإيرادات، وذلك بالنسبة للمشروعات التي لا يقتضي نشاطها الرئيس إدخال أو إخراج سلع، على أن يتم تحصيل هذا الرسم على أساس نصف سنوي من واقع بيان الإيرادات الذي يقدمه المشروع عن هذه الفترة.
- 1% من قيمة التشغيل للعمليات الصناعية أو التكميلية التي أجريت على البضائع والمواد التي يتم تشغيلها بالمناطق الحرة لحساب الغير.
- وتتم التسوية النهائية للرسم المستحق حسب طبيعة نشاط المشروع من واقع القوائم المالية والإيضاحات المتممة لها والمعتمدة من أحد المحاسبين القانونيين، وذلك بعد استبعاد ما سبق ربطه.

والجدير بالذكر أن جهود الدولة لم تقتصر على تطوير المناطق الحرة فقط، حيث شهدت الدولة بالتوازي **تطورًا كبيرًا في عدد المناطق الاستثمارية** على نطاق الجمهورية، ومن أمثلة المناطق الاستثمارية التي تم تنفيذها:

- **المنطقة الاستثمارية بمدينة الصف بمحافظة الجيزة**، وتتضمن إنشاء واحة للحرف اليدوية على مساحة بلغت 41 فدانًا، وتضم هذه المنطقة مباني للحرف والزجاج والخزف والسجاد إلى جانب مدرسة للفنون ومركز حضري للمرأة، كما تشمل المناطق بالصف منطقة ورش تعليمية على مساحة 8 آلاف متر مربع، إضافة لمنطقة تجارية على مساحة 12ألف متر مربع، ومركز تجاري ومنطقة خدمية وإدارية.

- **المنطقة الاستثمارية بميت غمر، الدقهلية**، وخصصتها وزارة الاستثمار لدعم الصناعات الصغيرة والمتوسطة في مجالات الألومنيوم وتشكيل المعادن التي تشتهر بها ورش ميت غمر.

- **المنطقة الاستثمارية بمدينة بنها، القليوبية**، وتتخصص في الصناعات الزراعية والخدمات والعديد من الورش المتخصصة. وقد بلغ إجمالي عدد الوحدات بمشروع المنطقة الاستثمارية بمدينة بنها نحو 147 وحدة.

- **المنطقة الاستثمارية بطنطا**، التي تقع على مساحة بلغت 83 فدانًا باستثمارات وصلت لـ 6 مليارات جنيه، وتضم عددًا كبيرًا من المشروعات والمناطق الصناعية والاستثمارية، ومن المُتوقع أن تخدم محافظة الغربية، و10 محافظات مجاورة، علاوة على ذلك، توفر المنطقة نحو 50 ألف فرصة عمل مباشرة وغير مباشرة.

# تعزيز الاستثمار العقاري

شهد السوق العقاري المصري على مدار السنوات الماضية نموًا ملحوظًا جعله يتصدر القطاعات الاقتصادية المختلفة من حيث الاستثمارات والعمالة وقيمة الأصول وغيرها من المؤشرات الاقتصادية ذات الدلالة.

جاء ذلك نتيجة للجهد الذي بذلته الدولة لتطوير هذا النوع من الاستثمار، وتنفيذًا للرؤية الاستراتيجية للدولة المتعلقة بالاستثمار العقاري حتى عام 2030، والتي تسعى لتحقيق التنمية المكانية المتوازنة للأراضي والموارد؛ لاستيعاب السكان وتحسين نوعية حياتهم.

هذا، وتتمثل الأهداف الاستراتيجية لهذه الرؤية في التعامل مع القضايا الحاسمة المتعلقة بكيفية استيعاب المناطق المأهولة للنمو السكاني المتوقع في المستقبل، والقضايا الحضرية ذات الأولوية، ودور التنمية الحضرية في تحقيق ريادة الدولة المصرية على المستوى الدولي.

وانطلاقًا من هذا تسعى **رؤية الدولة للتنمية العمرانية** لتحقيق الأهداف الرئيسة التالية:

- تعظيم الاستفادة من الموقع الاستراتيجي والمتميز الذي تمتلكه مصر مقارنة بالدول الأخرى في جميع أنحاء العالم، والتواصل مع الدول الأجنبية والتوسع في المشروعات الاستراتيجية الجاذبة للاستثمار المحلي والأجنبي.

- تحسين جودة البيئة الحضرية، من خلال تحسين جودة المناطق المأهولة الحالية والمستقبلية، بالإضافة إلى معالجة قضايا الإسكان المتفاقمة والحرجة.

- زيادة المناطق المأهولة بالسكان بطريقة تتناسب مع إمكانية الوصول إلى الموارد والحجم وتوزيع السكان، وذلك خلال تحديد نطاق التنمية المكانية التي يمكن أن تستوعب النمو السكاني المتوقع في السنوات القادمة، والعمل على تحقيق التوازن في توزيع السكان في المناطق المأهولة الحالية والمستقبلية وتعظيم أثر التنمية في المناطق الجديدة لضمان قدرتها على جذب وتضمين النمو السكاني.

هذا، وقد عملت الدولة على مدار السنوات الماضية على تطوير السوق العقاري في مصر والذي ينقسم إلى قطاعين فرعيين: **قطاع التشييد والبناء** الذي يختص بإنشاء المباني والعقارات المختلفة، **وقطاع الأنشطة العقارية** الذي يشمل الملكية العقارية وخدمات الأعمال.

والجدير بالذكر أن القطاع العقاري في الدولة يتميز بارتفاع عوائد الإيجار والحفاظ على قيمة النقود المستثمرة في العقارات، وتوافر أنظمة ضريبة ملائمة، والاستثمارات الضخمة في البنية التحتية؛ مما يُسهم في تعزيز سوق العقارات بشكل أكبر.

هـذا ويمكـن إيجـاز المزايـا التـي يوفرهـا القطـاع العقاري في الآتي:

- وجـود قاعـدة كبيـرة مـن المسـتهلكين المحليين تتوق إلى امتلاك العقارات.
- تيسـير بيئـة ممارسـة الأعمـال فـي قطـاع العقارات وإتاحة الفرص الاستثمارية.
- تزايـد الطلـب علـى قطـاع التطـوير العقـاري، حيث يعتبر استثمارًا آمنًا ومربحًا.
- وجود بنية تحتية قوية لدعم التمويل وبحوث السوق والأعمال.

فـي ظـل هـذه المزايـا المتعـددة التـي يوفرهـا القطـاع العقـاري، عمـدت الدولـة إلـى تطـوير الاسـتثمار العقـاري عبـر مجموعـة متنوعـة مـن السياسات والإجراءات جاء في مقدمتها **تهيئة البيئـة التشـريعية المناسـبة** وذلـك عبـر مجموعة من القوانين والقرارات من بينها:

- **المرسـوم رقـم 827 لعـام 2019**، سـعت مـن خلاله الدولة إلى حماية السوق من الغش، مـن خـلال تعـديل النظـام التنفيـذي للوكالـة التجاريـة وقـانون السمسـرة رقـم 120 لعـام 1982، ووسـعت التعـديلات نطـاق تعريف الوسيط التجاري ليشمل سماسرة العقـارات، موضـحة أن سماسـرة العقـارات الحـاليين مطـالبون بالتسـجيل فـي سـجل السماسرة في المنظمة العامة للرقابة على الصـادرات والـواردات، وإذا لـم يفعلـوا ذلـك، فسيخضعون لعقوبات قد تشمل السجن لمدة تصل إلى ستة أشهر أو غرامات تتراوح بين 500 جنيه - 10 آلاف جنيه.

- **قانون التنمية العقارية،** أصدرته الدولة عام 2019 لتنظيم صناعة الملكية بإنشاء منظمة جديدة، هي الاتحاد المصري للمطورين العقاريين، الذي من شأنه أن يكون الهيئة الرئيسة للترخيص، فضلًا عن إنشاء صندوق تأمين للحد من المخاطر المتصلة بالقطاعات واستبعاد من يخالفون الأنظمة.

وبموجب مشروع القانون المؤلف من 84 مادة، يتم تقديم متطلبات جديدة للترخيص، حيث سوف يخضع المطورون لغرامات تصل إلى ما يقرب من مليون جنيه مصري إذا تبين أنهم يعملون بدون ترخيص، ومن ناحية أخرى، سيتمكن صندوق التأمين من حماية حقوق المستهلكين إذا فشل المطور في تسليم الوحدات على النحو المقرر.

- **القانون رقم 23 لسنة 2020،** اختص بتعديل بعض جوانب الضريبة العقارية التي يحكمها القانون رقم 196 لعام 2008، وذلك بهدف تقليل المسؤولية الضريبية على أصحاب المصانع وتفويض الحكومة بالموافقة على الإعفاءات الضريبية على خصائص في الصناعات الاستراتيجية، ومن المؤمل أن يشجع ذلك على تطوير الصناعات الإنتاجية.

علاوة على ذلك، أسست الحكومة المصرية **صندوق مصر الفرعي للسياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار** وهو صندوق فرعي مملوك بالكامل لصندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية، وقد تم تأسيسه بموجب قرار مجلس إدارة صندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية رقم 5 لسنة 2020.

ويتمثل الغرض الرئيس من الصندوق في الاستثمار في مجال السياحة والاستثمار العقاري وتطوير الاثار والمباني ذات الطابع المعماري المتميز وفقًا لأفضل المعايير والقواعد الدولية، وله في سبيل ذلك التعاون والمشاركة مع الصناديق العربية أو الأجنبية النظيرة أو المؤسسات المالية المختلفة أو الشركات أو أي منها على أسس تجارية لتحقيق العائد الاستثماري المحدد بموجب سياسية الاستثمار الخاصة بالصندوق.

في سياق متصل، أطلقت الدولة مجموعة متنوعة من **المبادرات** التي هدفت من خلالها لتطوير الاستثمار العقاري، وتمثلت أبرزها في:

**مبادرة التمويل العقاري لتمويل محدودي ومتوسطي الدخل**، أصدرها البنك المركزي عام 2014 لتوفير التمويل الطويل الأجل بعائد مدعم من قبل الدولة للحصول على تمويل لتملك عقار، من خلال **منظومة التمويل العقاري** التي تتيح تملك العقار لفترات زمنية تصل إلى 20 عامًا بعائد مدعم يتراوح ما بين 7 و8% طبقًا للشريحة المستهدفة، كما أتاح البنك أيضًا تمويل المطورين العقاريين بالقطاع الخاص لاستكمال المشروعات العقارية من خلال القطاع المصرفي.

**مبادرة رئيس الجمهورية لتوفير مسكن ملائم لكل المصريين**: قامت وزارة الإسكان وصندوق الإسكان الاجتماعي من خلال هذه المبادرة بتنفيذ خطة سكنية لبناء مليون وحدة سكنية وذلك في إطار منظومة التمويل العقاري التي تُتيح برامج تمويل عقاري متنوعة لشراء أو بناء أو تشطيب وترميم وتحسين الوحدات السكنية، والإدارية، والتجارية القائمة.

وفي هذا السياق، قام البنك المركزي بطرح الشريحة الأولى لمبادرة التمويل العقاري بقيمة 20 مليار جنيه، ثم قام في عام 2019 بطرح الشريحة الثانية بقيمة 50 مليار جنيه للبنوك والشركات المشاركة في المبادرة والتي وصل عددها حاليًا إلى 29 بنك و10 شركات.

علاوة على ذلك، قامت الحكومة بالعمل على توحيد جهات الولاية على الأراضي من خلال هيئة مستقلة موحدة تتعامل على كافة أراضي الدولة، وكذلك تفعيل السوق الثانوي لتحويل عقود التمويل العقاري إلى أدوات وسندات مالية يتم التعامل عليها بالبيع والشراء للعمل على خفض تكلفة التمويل العقاري في برامج التمويل العقاري الموجهة للأفراد.

وفي محاولة من الدولة **لجذب الاستثمار الأجنبي**، وافقت الحكومة في ديسمبر 2019 على مشروع قانون لمنح الجنسية المصرية للأجانب إذا اشتروا أصولًا عقارية أو استثمروا في اقتصاد البلاد، وذلك بموجب أربعة شروط وهم:

- يمكن منح الفرد الأجنبي الجنسية إذا اشترى عقارات مملوكة للحكومة أو خاصة بقيمة لا تقل عن 500 ألف دولار أمريكي، مع تحويل الأموال من الخارج وفقًا للقواعد التي وضعها البنك المركزي المصري.
- يتم إرجاع الوديعة بالجنيه المصري بعد 5 سنوات ويمكن استبدالها بعد 3 سنوات إذا كان الفرد يودع أكثر من مليون دولار، وفي كلتا الحالتين، لن يتم تطبيق أي فائدة.
- منحهم الجنسية إذا أنشأوا أو شاركوا في مشروع استثماري بقيمة 400 ألف دولار على الأقل، بشرط أن يتم تحويل الأموال من الخارج وألا تتجاوز حصتهم في المشروع قيمة 40%.

- إذا قام أجنبي بإيداع 750 ألف دولار من الخارج، فيكون مؤهلًا للحصول على الجنسية، وإذا قام أجنبي بتحويل 250 ألف دولار غير قابلة للاسترداد إلى الخزانة من الخارج، فيمكن منحه الجنسية المصرية.

في السياق ذاته، حرصت الدولة على **تنظيم مجموعة من المؤتمرات والملتقيات** للتشجيع على الاستثمار العقاري، واستعراض الفرص الاستثمارية المتاحة والتعريف بها، ومن بين هذه المؤتمرات:

**مؤتمر مستقبل المدن الجديدة في مصر**: تم إطلاقه عام 2019 لإلقاء الضوء على تطورات إنشاء "المدن الجديدة" في مصر، كالعاصمة الإدارية الجديدة والعلمين والمنصورة ومدن الصعيد، واستعراض فرص الاستثمار التي توفرها هذه المدن في المشروعات السكنية والمراكز التجارية والإدارية، والمناطق الصناعية، والنقل، والخدمات اللوجستية، والاتصالات وتقنية المعلومات، والسياحة، والترفيه، والصحة، والتعليم.

هذا، بالإضافة إلى برامج التمويل الخاصة بتنشيط الاستثمار العقاري في المدن الجديدة، ودور المصارف المحلية، والإقليمية، والدولية في تمويل المشروعات.

**مؤتمر " القاهرة دبي العقاري"**: انطلق في إصداره الأول تحت عنوان "تخطيط وتصميم استراتيجيات المدن العمرانية الذكية"، المدن الذكية مستقبل التطوير العقاري"، واستهدف المؤتمر تعزيز التعاون بين مصر والإمارات، في المجال العقاري.

هـذا، ويعتبـر أولـى فعاليـات المـؤتمر تفعيـل بروتوكول التعاون الذي وقعه المجلس العربي لسيدات الأعمـال مـع دائـرة الأراضي والأمـلاك بـدبي خـلال عـام 2018؛ وحضر المؤتمر ما يقرب من 200 ضيف من المهتمين بالتطوير العقاري بمصر وذلـك بالإضافة إلى تمثيل من الجهات الشريكة وكل من الغرفة الاقتصادية المصرية الليبيـة المشـتركة، جمعيـة رجـال الأعمـال المصرية المغربية وغيرهما.

**معـرض ومـؤتمر "ذا ريـل جيـت" للعقـارات:** انطلق للمرة الأولى في مصر خلال عام 2021، بهدف إعداد المستثمرين والباحثين عن المنازل والمطـورين العقـاريين للمسـتقبل مـن خـلال تقـديم تجربـة شـاملة وفريـدة مـن نوعها تـربط مالكي المشروع المصريين بعملائهم في جميع أنحـاء العـالم، وتغطـي جميـع حـدود قطـاع العقارات: السكني والتمويل والاستثمار؛ وجاء المؤتمر في إطار رؤية شاملة تستهدف وصول السـوق المصـرية إلـى سـوق تجاريـة عالميـة، وخاصـة مـع الأهميـة التـي يتمتـع بهـا قطـاع العقارات في المنطقة وكذلك مع قوة الطلب بالسـوق العقاريـة، كمـا أنـه مـن المُقـرر أن يـتم عقده مرة ثانية خلال مارس عام 2022.

**بلغ عدد الشركات العاملة في قطاع العقارات والبناء 22.2 ألـف شـركة بإجمـالي اسـتثمارات تُقـدَّر بـ 120.8 مليـون جنيـه حتـى عام 2020.**

# تطوير القطاع المصرفي

يُعدُّ القطاع المصرفي أحد أهم القطاعات الرئيسة في الاقتصاد المصري، ليس فقط لدوره في حشد وتعبئة المدخرات المحلية والأجنبية، وتمويل الاستثمار الذي يُمثل عصب النشاط الاقتصادي، بل لكونه حلقة الاتصال الأكثر أهمية مع العالم الخارجي، هذا فضلًا عن أنَّ تنوع أنشطته، وقوة أوضاعه، بمثابة معيار للحُكم على سلامة الاقتصاد وقابليته لجذب رؤوس الأموال المحلية والخارجية.

وعلى مدار السبع سنوات الماضية، شهد هذا القطاع نشاطًا كبيرًا؛ فقد عمل البنك المركزي على إدارة السياسة النقدية والمصرفية، والحفاظ على الاستقرار المالي، وإرساء أسس نمو اقتصادي قابل للاستمرار، وذلك في إطار **أحكام القانون رقم 88 لسنة 2003**، الصادر به "قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد"، والذي يهدف إلى الحفاظ على سلامه النظام المصرفي والقيام بأية مهام أو اتخاذ أية إجراءات تقتضي تطبيق السياسات النقدية، والائتمانية، والمصرفية، وإحكام الرقابة على الائتمان المصرفي.

ويسعى البنك المركزي المصري إلى تحقيق الهدف النهائي للسياسة النقدية المتمثل في استقرار الأسعار، من خلال العمل على الوصول بمعدل التضخم إلى مستوى ملائم ومستقر يُسهم في بناء الثقة ودعم الاستثمار، وتحقيق معدل النمو الاقتصادي المستهدف.

وقد اتخذ البنك المركزي مختلف الوسائل التي تكفل تحقيق أهدافه، والنهوض باختصاصاته وامتد ذلك ليشمل الرقابة على وحدات الجهاز المصرفي، ووضع المعايير والضوابط الرقابية التي تكفل سلامة المراكز المالية للبنوك، بالإضافة إلى إصدار القرارات اللازمة لتنفيذها وتقييم الجهود التي تُبذل بشأن الرقابة على الائتمان الذي تقدمه البنوك، والتأكُّد من تطبيق معايير الجودة الائتمانية والسلامة المالية، مع مراعاة الأعراف المصرفية الدولية.

وفي ضوء تلك الاختصاصات، ولتحقيق أهدافه النهائية المتعلقة باستقرار الأسعار وتطوير القطاع المصرفي اتخذ البنك المركزي العديد من **القرارات والمبادرات، من أبرزها:**

**مبادرة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، التي أعلن عنها البنك عام 2016 والتي تعد بمثابة برنامج شامل لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتم إطلاقها لحسم قضية تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة لتصبح مساهمًا رئيسًا في قطاع الاستثمار في الاقتصاد المصري.

وبالتوازي مع المبادرة، **أطلق البنك المركزي، حزمة من القرارات والتوجيهات** تستهدف تهيئة المناخ المناسب لتعزيز فرص تمويل تلك الشركات والمنشآت الصغيرة وتذليل العقبات التي تواجهها، وتمثل أبز هذه القرارات في:

- توجيه البنوك نحو زيادة نسبة القروض الممنوحة لتمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة لتصل إلى نسبة لا تقل عن 20% من إجمالي محفظة قروض البنوك بدء من عان 2016 وحتى 2020؛ بحيث يقوم القطاع المصرفي بضخ نحو 200 مليار جنيه في صورة قروض جديدة تتم دراستها بعناية من خلال البنوك.
- تولي البنوك الأولوية في التمويل للقطاعات الاقتصادية المهمة وبالأخص الشركات الصناعية وتلك المنتِجة للمكونات الوسيطة، وذات القيمة المضافة المرتفعة، بالإضافة إلى الأنشطة ذات الكثافة العمالية، مع إعطاء العناية للمشروعات ذات الأفكار الريادية والمبتكرة والمشروعات التي تستهدف التصدير.
- توفير المعلومات لأصحاب المشروعات، وتيسير وصولهم للبنوك، وتوفير التدريب اللازم لهم لزيادة فرص النجاح.

- التأكد من جدوى المشروعات من خلال التنسيق مع العديد من الجهات المعنية خاصة وزارة "التجارة والصناعة" و"اتحاد الصناعات المصرية" و"المعهد المصرفي المصري".

في سياق متصل، ولتخفيف أعباء التمويل عن تلك المشروعات، فقد تم اعتماد سعر عائد متناقص لا يتعدى 5% سنويًا، مقابل السماح للبنوك بخصم قيمة التمويل المباشر المُقدم للمشروعات الصغيرة من قيمة الاحتياطي الإلزامي المودع طرف البنك المركزي، على أن يطبق هذا العائد على القروض الممنوحة إلى الشركات الصغيرة ومتناهية الصغيرة التي يتراوح حجم إيراداتها السنوية من مليون إلى 20 مليون جنيه وفقًا للتعريف الجديد الذى أصدره مجلس إدارة البنك المركزي المصري بجلسته المنعقدة في 3 ديسمبر 2015، والذى يتسق مع التعريف الصادر من قِبل وزارة التجارة والصناعة بغرض توحيد هذا التعريف على مستوى الدولة.

كما جاءت انطلاقًا من حرص الدولة على مواكبة التطور التكنولوجي الهائل في هذا القطاع الحيوي؛ حيث يُفضي تعزيز الأمن السيبراني إلى حماية الاستثمارات، والمستثمرين، ويُزيد من الفرص الاستثمارية، لا سيّما وأنَّ مصر تمتلك عوامل النجاح التي تؤهلها للريادة في صناعة التكنولوجيا المالية، إلى جانب امتلاكها لمنظومة داعمة لتلك الصناعة منها البنوك، وشركات الاتصالات، وشركات الدفع الإلكتروني، وشركات التأمين.

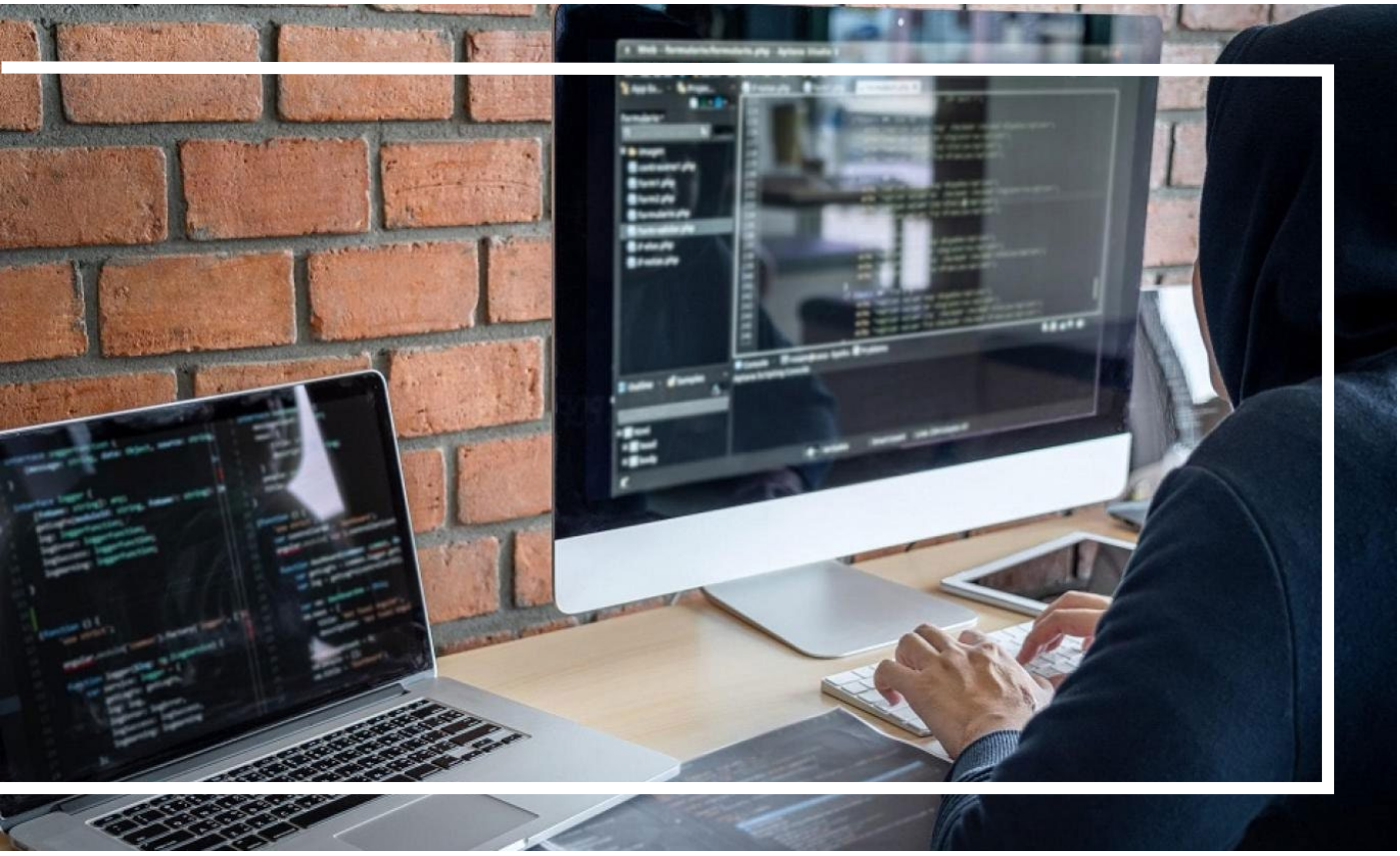

في هذا السياق، تمثلت أبرز جهود البنك المركزي المصري **لتعزيز الأمن السيبراني في القطاع المصرفي**، في الآتي:

- إنشاء مركز الاستجابة لطوارئ الحاسب الآلي، وتقديم الخدمات المتعلقة بأمن المعلومات للقطاع المصرفي، وقد رُوعي أن يكون تصميم المنظومة التقنية المسؤولة عن تقديم خدمات المركز، متماثلًا مع أحدث النماذج العالمية، وباستخدام نظم مراقبة ورصد أمنية متطورة غير تقليدية تعتمد على تقنيات الربط الإلكتروني مع البنوك، من أجل تقديم العديد من الخدمات المرتبطة بالاستجابة والرصد الاستباقي والتحليل لحوادث أمن المعلومات.

  هذا ويتم تشارك هذه الخدمات مع البنوك في شكل تنبيهات وإنذارات مبكرة متضمنة الإجراءات الواجب اتخاذها على ضوء حدة هذه الحوادث الإلكترونية، والمساعدة - إذا لزم الأمر- في تنفيذ هذه الإجراءات، هذا بالإضافة إلى تقديم خدمات أخرى متخصصة في جودة أمن المعلومات منها على سبيل المثال لا الحصر، اختبار ومعالجة البرمجيات الخبيثة والهندسة العكسية، وتحليل الأدلة السيبرانية، وتقديم التقارير الفنية للجهات القضائية المختصة، وتنفيذ تجارب الاختراق وكشف الثغرات الأمنية من أجل اختبار قوة وصلابة البنية التحتية المصرفية.

- إطلاق مبادرة "تعزيز الأمن السيبراني" لزيادة أعداد الكوادر المؤهلة والمعتمدة دوليًّا، والمتخصصة في مجال الأمن السيبراني الخاص بالقطاع المصرفي.

- إطلاق برنامج تدريبي متخصص في مجال أمن المعلومات مدته عامين تحت اسم "إتقان أمن المعلومات" يهدف إلى تخريج 100 خبير أمني متخصص في حماية أمن المعلومات للقطاع المصرفي، وثقل المهارات الفنية للعاملين في هذا القطاع الحيوي.

وفيما يتعلق بـ **التكنولوجيا المالية**، حرص البنك المركزي المصري على وضع استراتيجية شاملة ومتكاملة للنهوض بمنظومة التكنولوجيا المالية في مصر، وتلبية تطلعات العملاء في السوق المصري من حيث خفض التكاليف وتوفير فرص أكبر للابتكار، والحدّ من المخاطر المتعلقة بغسل الأموال والأمن السيبراني، ومن أبرز المبادرات المنفذة:

- **تأسيس "صندوق دعم الابتكارات"** لزيادة الاستثمارات الموجهة لدعم شركات التكنولوجيا المالية الناشئة خاصة في مراحلها المُبكرة، وتنشيط منظومة التكنولوجيا المالية داخل السوق المصري، ودعم الابتكار في قطاع الخدمات المصرفية والمالية الرقمية، فضلًا عن تعزيز التحول الرقمي ورفع معدلات الشمول المالي.
- **إنشاء "بوابة التكنولوجيا المالية"** التي تمثل البوابة الإلكترونية لمركز "التكنولوجيا المالية" في مصر.
- **إنشاء "مركز التكنولوجيا المالية" (فينتك مصر)**، الذي يعتبر خطوة نحو المستقبل، ومُلتقى للشركات الناشئة؛ حيث يوفر لهما فرصًا جيدة للتعاون مع المراكز العالمية الأخرى؛ لتبادُل الخبرات والتعرُّف على أحدث الاتجاهات في هذا المجال.

ويعمل المركز كمنصة موحدة تجمع كل أطراف منظومة التكنولوجيا المالية في مكان واحد، بما فيهم رواد أعمال التكنولوجيا المالية، والمؤسسات المالية، والجهات الرقابية، ومقدمو الخدمات، وأصحاب الخبرات، والمستثمرون، كما يُسهم في دعم تمويل الشركات الناشئة عن طريق توفير شبكة تواصل مع المستثمرين وصندوق التمويل لدعم ابتكارات التكنولوجيا المالية.

- **إنشاء "مُختبر تطبيقات التكنولوجيا المالية"** الذي يُعدُّ بمثابة بيئة اختبار رقابية، توازن بين حرية الابتكار والحدّ من المخاطر، مع ضمان حماية العملاء.

وفي ضوء التطور التكنولوجي المستمر والمتلاحق في القطاع المصرفي وما يتبعه من تقديم خدمات مالية مبتكرة تُلبي احتياجات العملاء، اتجه البنك المركزي **لتطوير نُظُم الدفع** التي تُعد من أهم أعمدة البنية الأساسية المالية القائم عليها النظام المالي والمصرفي واقتصاد الدولة ككُل، والتي تُسهم بشكل كبير في تحقيق وضمان الاستقرار المالي ودعم نمو الاقتصاد المصري، وذلك عبر مجموعة متنوعة من الجهود من بينها:

- صدور اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدي وهو ما يدعم توجهات الدولة في التحوّل إلى مجتمع رقمي وتحقيق الشمول المالي، هذا بجانب القواعد التي اعتمدها البنك المركزي لتيسير استخدام وسائل الدفع غير النقدية من خلال مقدمي الخدمات التكنولوجيا للمدفوعات وميسري عمليات الدفع الإلكتروني.

- إطلاق مبادرة السداد الإلكتروني لزيادة أعداد وسائل القبول الإلكتروني المتاحة بجميع محافظات الجمهورية، والتي تهدف إلى زيادة عدد ماكينات الصراف الآلي ورمز الاستجابة السريع بمختلف مُحافظات الجمهورية، وذلك في إطار اهتمام البنك المركزي بتدعيم البنية التحتية لنظم الدفع وإتاحة الخدمات المالية الرقمية لكافة المواطنين.
- تضمين باب كامل في القانون الجديد للبنك المركزي والجهاز المصرفي يختص بـنُظُم وخدمات الدفع والتكنولوجيا المالية؛ وذلك بهدف مواكبة التطور السريع الذي يتم في مجال المدفوعات على مستوى العالم، وزيادة كفاءة وفاعلية النظام المالي، وكذلك إضافة عدد من المواد الجديدة التي تُشَجع تقديم المزيد من خدمات التكنولوجيا المالية الرقمية، وإضافة مشغلي نظم الدفع ومقدمي خدمات الدفع إلى الجهات المخاطبة بأحكام القانون.

في السياق ذاته، أصدر رئيس الجمهورية عددًا من القوانين والقرارات الهادفة لتعزيز دور القطاع المصرفي في تشجيع الاستثمار، منها:

- **قرار إنشاء "المجلس القومي للمدفوعات":** من أجل تعزيز الشفافية، والحدّ من الفساد، وجذب مزيدٍ من الاستثمار الأجنبي؛ أصدر السيد رئيس الجمهورية القرار رقم 89 لسنة 2017 بإنشاء "المجلس القومي للمدفوعات"، ويهدف المجلس إلى خفض استخدام النقد خارج القطاع المصرفي ودعم وتحفيز استخدام الوسائل والقنوات الإلكترونية في الدفع بديلًا عنه، وتطوير نظم الدفع القومية وأطر الإشراف عليها للحد من المخاطر المرتبطة.

يسعى المجلس أيضًا إلى خلق نظم آمنة، وذات كفاءة وفاعلية، والعمل على تحقيق الشمول المالي بهدف دمج أكبر عدد من المواطنين في النظام المصرفي وضم القطاع غير الرسمي إلى القطاع الرسمي وتخفيض تكلفة انتقال الأموال وزيادة المتحصلات الضريبية، وحماية حقوق مستخدمي نظم وخدمات الدفع، وتحقيق تنافسية سوق خدمات الدفع وتنظيم عمل الكيانات القائمة ورقابتها، ومن شأن ذلك تشجيع المواطنين على الاستمرار في استخدام وسائل وقنوات الدفع الإلكترونية.

- **قرار إنهاء العمل بآلية تحويل أموال المستثمرين الأجانب**: قام البنك المركزي، في ديسمبر 2018، بإصدار قرار لإنهاء العمل بآلية تحويل أموال المستثمرين الأجانب وذلك بالنسبة لاستثمارات الأجانب الجديدة فقط، حيث يتعين على تلك الاستثمارات التعامل دخولًا وخروجًا من خلال سوق الصرف بين البنوك "الإنترينك".

وأشار البنك المركزي إلى أسلوب التسعير عند الخروج من خلال آلية تحويل أموال المستثمرين الأجانب؛ مؤكدًا أنه عند تحويل أموال المستثمر الأجنبي من خلال آلية تحويل أموال المستثمرين الأجانب، سوف يظل أسلوب التحويل المعمول به دون تغيير، وفقًا لما يلي:

- يصدر المستثمر الأجنبي تعليماته لأمين الحفظ الخاص به، لتحويل المعادل بالنقد الأجنبي لإجمالي متحصلات العملة المحلية الخاصة بذلك المستثمر، من خلال آلية البنك المركزي المصري لتحويل أموال المستثمرين الأجانب.

- يتحقق أمين الحفظ من دخول المستثمر الأجنبي في الأصل إلى سوق رأس المال المصري، من خلال آلية تحويل أموال المستثمرين الأجانب، ويصادق على أن المبلغ المطلوب تحويله يمثل بشكل صحيح إجمالي متحصلات المعاملات المحددة لذلك المستثمر الأجنبي.

- يبيع البنك المركزي المصري، المبلغ المطلوب بالدولار الأمريكي إلى أمين الحفظ، وذلك بسعر البيع المعلن من البنك المركزي المصري في الساعة الثانية بعد الظهر، مضافًا إلى ذلك السعر هامشًا يبلغ 0.5% ويظهر سعر البيع المعلن من البنك المركزي المصري على صفحة "رويترز "CBEW1 أو صفحة "بلومبرج".

- يبيع أمين الحفظ مبلغ الدولار الأمريكي إلى المستثمر الأجنبي بنفس السعر المذكور، الذي باع به البنك المركزي إلى أمين الحفظ "back to back "، يتعين على أمين الحفظ تنفيذ تعليمات المستثمر الأجنبي، فيما يتعلق بتحويل تلك المبالغ إلى الخارج حق يومي عمل "value spot".

وتجدر الإشارة إلى أن هذا القرار جاء على إثر ظهور النتائج الإيجابية التي حققها برنامج الإصلاح الاقتصادي، وتحسُّن وضع المخاطر المتعلقة بمصر، وقدرة قوى العرض والطلب على ضمان التوافُر المستدام للعملات الأجنبية في السوق؛ ما تمخض عنه تزايُد الثقة في سوق الصرف والتي انعكست في تصاعد حجم سوق معاملات النقد الأجنبي بين البنوك "الإنترنك".

هذا، ويُسهم قرار البنك المركزي بإنهاء العمل بآلية تحويل أموال المستثمرين الأجانب إلى الخارج في زيادة تدفقات العملة الصعبة بالبنوك وتنشيط سوق العملات بين البنوك، وجذب الاستثمارات الأجنبية للسوق مع ارتفاع الثقة بالاقتصاد المصري، وتدفق أموال صناديق الاستثمار إلى السوق المصرية مباشرة، وبالتالي يستفيد منها الاقتصاد بشكل أوسع وأسرع.

اتصالًا، فقد أصدر رئيس الجمهورية **قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي لسنة 2020**، وفقًا للقانون رقم 194 لسنة 2020، وبموجب ذلك القانون تمت صياغة بعض المواد التي تنطوي على تشجيع الاستثمار وتسهيل المعاملات بين المستثمرين والحكومة، والقضاء على البيروقراطية، وتعزيز الشفافية، وتحسين البيئة التمكينية للاستثمارات المحلية والأجنبية؛ حيث أشار القانون إلى:

- **تدشين باب لنظم الدفع والتكنولوجيا المالية:** وضع البنك المركزي لأول مرة بابًا في القانون الجديد لتنظيم خدمات ونظم الدفع والتكنولوجيا المالية، وأشار القانون إلى أنه يُصدر قرار من مجلس الإدارة بتحديد شروط وإجراءات منح تراخيص وتشغيل نظم الدفع أو تقديم خدماتها.

- **حماية حقوق العملاء:** نظم القانون حماية حقوق العملاء من خلال تدشين لجنة ذات طابع خاص لحماية حقوق عملاء الجهات المرخص لها، تتولى فحص الشكاوى المقدمة منهم ضد تلك الجهات، وإذا لم يتم حل الشكاوى وديًّا تحال إلى لجنة فض المنازعات المنصوص عليها في المادة 220.

- **لجان فض المنازعات:** استكمالًا لخطوات حل شكاوى العملاء نص القانون في مادته الـ 220 على تشكيل لجنة بقرار من مجلس الإدارة أو أكثر تتولى فض المنازعات خلال 60 يومًا بين أي من الجهات المرخص لها وعملائها، بموجب قرار نهائي، ويجوز لذوي الشأن الطعن في هذا القرار أمام محكمة القضاء الإداري خلال 30 يومًا، ويجوز للجنة أثناء نظر الشكوى التوصية بإصدار قرار بوقف تقديم الخدمة إلى حين انتهاء الفحص

- **وحدة تلقي الممارسات الاحتكارية:** لأول مرة نص القانون في مادته الـ 222 على أن تُقام بالبنك المركزي وحدة ذات طابع خاص تختص بتلقي البلاغات عن أي ممارسات احتكارية أو ضارة بالمنافسة، تتعلق بأي من الجهات المرخص لها، وتتخذ تلك الوحدة إجراءات التقصي، والبحث، وجمع الاستدلالات بشأنها، وفي حالة ثبوت الإخلال بحرية المنافسة أو القيام بممارسة احتكارية يجوز لمجلس الإدارة تكليف الجهة المخالفة بتعديل أوضاعها وإزالة المخالفة فورًا أو خلال فترة زمنية محددة وإلا وقع الاتفاق أو التعاقد المخالف باطلًا، وذلك دون الإخلال بسلطة مجلس الإدارة في توقيع أي من العقوبات المنصوص عليها في المادة 144 من هذا القانون.

- **عقوبات التلاعُب بالتمويل:** حدد القانون، عقوبة جريمة الغش والتدليس في تقديم خدمات الاستعلام أو التصنيف الائتماني بقصد تيسير الحصول على الائتمان، ومخالفة ذكر وقائع غير صحيحة أو إخفاء بعض الوقائع في البيانات.

اتصالًا، وفي المحاضر، أو في الأوراق الأخرى التي تقدم من الجهات المُرخص لها إلى البنك المركزي، مُحددًا عقوبة الحبس والغرامة، حيث نصت المادة 230 من القانون، على أن يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن خمسمائة ألف جنيه ولا تجاوز مليون جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تعمد بقصد الغش ذكر وقائع غير صحيحة أو أخفى بعض الوقائع في البيانات أو في المحاضر أو في الأوراق الأخرى التي تقدم من الجهات المرخص لها إلى البنك المركزي بالتطبيق لأحكام هذا القانون.

ووفقًا للمادة، يعاقب بغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه ولا تجاوز مليون جنيه كل من ارتكب غشًا أو تدليسًا في تقديم خدمات الاستعلام أو التصنيف الائتماني بقصد تيسير الحصول على الائتمان، وذلك فضلًا عن الحكم عليه لصالح مانح الائتمان بمبلغ يعادل قيمة ما لم يتم الوفاء به من الائتمان الممنوح، بناءً على ما أصاب مانح الائتمان من ضرر بسبب ما ارتكبه من غش.

- **تغليظ عقوبات المتاجرة في النقد الأجنبي:** وفقًا للمادة 233 من هذا القانون، يُعاقب بالسجن مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على عشر سنوات، وبغرامة لا تقل عن مليون جنيه ولا تجاوز خمسة ملايين جنيه أو المبلغ المالي محل الجريمة أيهما أكبر، كلُ من تعامل في النقد الأجنبي خارج البنوك المعتمدة أو الجهات التي رُخص لها في ذلك، أو مارس نشاط تحويل الأموال دون الحصول على الترخيص طبقًا لنص المادة 209 من هذا القانون.

# تنشيط سوق الأوراق المالية

ثمة علاقة وثيقة بين تنمية سوق رأس المال وتعزيز النمو والقدرة التنافسية لاقتصاد الدولة؛ حيث تُسهم في تحسين عمليات تخصيص الموارد، وزيادة الاستثمارات طويلة المدى، والارتقاء بكفاءة النظام المالي ككل من خلال المنافسة بين الأدوات المالية المُختلفة. وفي المقابل، فإن الأداء الاقتصادي القوي من شأنه أن يُضفي تأثيرًا إيجابيًّا على مؤشرات الأسواق المالية؛ باعتبارها انعكاسًا لأداء السياسات الاقتصادية الكلية من جهة، وشركات الأعمال المُقيدة بالسوق من جهة أخرى.

ويظهر دور سوق الأوراق المالية وأهميتها للتنمية من خلال نقل الأموال الفائضة من قنوات الادخار المتعددة وتوظيفها في قنوات الاستثمار ذات الحاجة إلى تلك الأموال، إضافة إلى ما سبق، فإنها تعمل على إعادة توزيع الموارد المالية من المؤسسات ذات الربحية المتدنية إلى المؤسسات ذات الربحية العالية، مما يسهم في زيادة معدلات النمو.

وعلى المستوى الوطني، كانت البورصة المصرية قد شهدت خسائر حادة متواصلة منذ منتصف عام 2008 وحتى منتصف عام 2014، نتيجة لمزيج من العوامل الداخلية والخارجية، ثم انطلقت بعد ذلك في تحقيق أرقام قياسية غير مسبوقة العهد، لأول مرة، سجل المؤشر الرئيس للبورصة المصرية مستوى 18400 نقطة، كما تخطى رأسمالها السوقي حاجز التريليون جنيه لأول مرة في تاريخها.

وبالرغم من رحلة الصعود والهبوط التي شهدتها سوق الأوراق المالية المصرية خلال السنوات الماضية، شأنها في ذلك جميع الأسواق في العالم، وخاصة مع تداعيات جائحة "كوفيد-19"، فقد تبنت الدولة المصرية جهودًا حثيثة لتنشيط سوق الأوراق المالية وتعزيز دورها في النشاط الاقتصادي، لتواكب الإصلاحات الاقتصادية الهيكلية التي طبقتها الدولة خلال نفس الفترة.

تحقيقًا لذلك، تبنت الدولة - مُمثلة في الهيئة العامة للرقابة المالية - استراتيجية للقطاع المالي غير المصرفي خلال الفترة 2018 - 2022، تصبو إلى بناء قطاع مالي متطور ومنفتح على العالم الخارجي، وقادر على المساهمة بفعالية في خطط التنمية المستدامة، بما يتماشى مع رؤية مصر 2030، تتمثَّل الأهداف الرئيسة لهذه الاستراتيجية في الآتي:

- خلق نظام مالي غير مصرفي احتوائي ومحفز للنمو الاقتصادي.
- المساهمة في تحسين تنافسية الاقتصاد القومي، وجاذبيته للاستثمارات الأجنبية.
- تحسين مستويات الحوكمة والإدارة الرشيدة وتقوية الإطار المؤسسي للقطاع.
- تحسين مستويات الشفافية ومكافحة الفساد.

- تقوية الإطار التشريعي للقطاع المالي غير المصرفي، مع إعداد وتجهيز البنية التشريعية والقانونية والتكنولوجية، بما يسهم في تنويع الأدوات المالية والاستثمارية المتاحة، وتحسين الاقتصاد المصري، وجذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية.

- تطوير الأسواق المالية وابتكار حلول وخدمات مالية غير تقليدية.

- تحقيق المزيد من الانفتاح للقطاع المالي غير المصرفي على الاقتصاد العالمي.

- رفع مستويات التوعية والثقافة المالية.

- تحسين معدلات الشمول المالي، والمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة، مع زيادة أعداد المستفيدين من التمويل متناهي الصغر، وحجمه، عبر زيادة عدد مؤسساته.

وفي سبيل إنجاز هذه الاستراتيجية، تم إدخال تعديلات جوهرية على الإطار التشريعي للسوق؛ حيث شهد عام 2018 صدور قانون رقم 17 بتعديل بعض أحكام قانون سوق رأس المال، الصادر بالقانون رقم 95 لسنة 1992، وذلك لأول مرة بعد مرور 26 عامًا على صدوره.

هذا، وقد سعت التعديلات في الأساس إلى زيادة كفاءة وعمق سوق المال المصري، باستحداث أدوات مالية جديدة، لجذب المزيد من الاستثمارات، بالإضافة إلى أن ذلك أحدث تنوعًا في الأدوات المالية المتداولة في مصر، وقد اشتملت التعديلات على الآتي:

- تنظيم بورصات العقود الآجلة، والتي جاء من أهم أحكامها أن تكون بورصة العقود في شكل شركة مساهمة مصرية، تخضع لإشراف ورقابة الهيئة العامة للرقابة المالية، مع السماح للبورصة المصرية بتأسيس شركة مساهمة لمزاولة نشاط بورصات العقود، هذا بالإضافة إلى مزاولة نشاط تداول العقود المشتقة من الأوراق المالية المقيدة بها - دون الحاجة لتأسيس شركة - وتنظيم عمليات تأسيس وترخيص شركة بورصة العقود والشروط الواجب توافرها بها، ووضع تعريف للعقود التي يتم التداول عليها ببورصة العقود (العقود المستقبلية - عقود الخيارات - عقود المبادلة).

أيضًا، تضمنت الأحكام تنظيم تأسيس شركات للوساطة في العقود وترخيصها، مع السماح بممارسة نشاط الوساطة في العقود لشركات الوساطة في الأوراق المالية وفقًا للقواعد التي يضعها مجلس إدارة الهيئة.

هذا بالإضافة إلى تنظيم عمليات المقاصة والتسوية وقيام شركات الوساطة في بورصات العقود بالاشتراك في صندوق حماية المستثمر، وذلك لتغطية المخاطر الناشئة عن أنشطة الشركات العاملة في بورصات العقود، ووضع التدابير الإدارية التي يجوز للهيئة اتخاذها ضد بورصة العقود أو شركات الوساطة بها حال مخالفتها للقواعد، مع وضع العقوبات المناسبة لمخالفة القواعد بما يتناسب مع جسامة المخالفة ويمثل عنصر ردع للمخالفين.

- إعـادة تنظـيم إصـدار صـكوك التمويـل وتداولها، باعتبارها أحد أنواع الأوراق المالية التي ينظم طرحها للاكتتاب العام أو الخاص وتـداولها ضـمن قـانون سـوق رأس المـال، وقد واكب ذلك إلغاء القانون رقم 10 لسنة 2013 لوجود العديد من الملاحظات عليه.

- تخفيض رسوم قيد الأوراق المالية بالبورصة المصـرية، مـن خـلال تعـديل المـادة 24 مـن القانون 95 لسنة 1992، بما يسمح بتخفيض رسـوم القيـد للشـركات الصـغيرة والمتوسطة، وكذا وضع حد أقصى لرسوم قيـد السـندات والصـكوك والأوراق الماليـة المشابهة لها تشجيعًا على قيد وتداول هذه الأوراق المالية بالبورصة.

- السـماح بإصـدار أدوات ديـن قصـيرة الأجـل بـإجراءات ميسـرة، والتـي لا تجـاوز مـدتها سـنتين، على أن يـتم ذلـك بقـرار مـن مجلـس إدارة الشركة بتفويض من الجمعية العامة.

- السـماح للشـركات العاملـة فـي الأنشـطة الماليـة غيـر المصـرفية بمباشـرة نشـاط صـناديق الاسـتثمار بنفسـها دون تطلـب إنشـاء شـركة لهـذا الغـرض؛ وذلـك بهـدف تشـجيع إنشـاء صـناديق اسـتثمار وتيسـير إجراءات ترخيصها.

- السـماح للبنـوك التـي تُسـهم فـي شـركة صـندوق الاسـتثمار بحفـظ الأوراق الماليـة لـديها، حـال كونـه مرخصًا لـه بنشـاط أمنـاء الحفظ من الهيئة العامة للرقابة المالية، مـع وضـع قواعـد لتجنـب تعـارض المصـالح فـي هذه الحالة.

- تخفيض تكلفة النشر على الشركات والجهات التي تصدر أوراق أو أدوات مالية في اكتتاب عام أو عند نشر قوائمها المالية، وذلك بعدم اشتراط نشر كامل نشرة الاكتتاب في صحيفتين يوميتين واسعتي الانتشار، واقتصار النشر على ملخص نشرة الاكتتاب فقط وفقًا لنموذج تضعه الهيئة في إحدى الصحف المصرية اليومية واسعة الانتشار باللغة العربية، على أن يتم نشر كامل نشرة الاكتتاب إلكترونيًّا على موقع تعده الهيئة على شبكة المعلومات الدولية وفقًا للضوابط التي يحددها مجلس إدارة الهيئة.

- تنظيم إنشاء اتحاد للشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، وذلك على غرار الاتحادات المنظمة بموجب قانون البنوك، والتأمين، والتمويل العقاري، والتمويل متناهي الصغر، الأمر الذي يهدف إلى تدعيم دور الجهات ذاتية التنظيم والمساهمة في تطوير المعايير المهنية للجهات العاملة في مجال الأوراق المالية.

- تنظيم قواعد الطرح الخاص للأوراق والأدوات المالية في السوق المصري، هذا بالإضافة إلى تحديد المقصود بالطرح العام والأحكام الخاصة به، والشروط والضوابط الواجب الالتزام بها عند طرح أي أوراق مالية أو أدوات مالية من خلال الطرح الخاص وذلك بحسب نوع الورقة أو الأداة المالية المراد طرحها مع وضع تعريف للمقصود بالاكتتاب العام والطرح العام والطرح الخاص.

- السماح بالاكتتاب في وثائق صناديق الاستثمار عن طريق الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية؛ التي ترخص لها الهيئة بذلك وفقًا للضوابط التي يضعها مجلس إدارة الهيئة في هذا الشأن، بالإضافة للبنوك، وذلك بهدف التيسير على المتعاملين وحملة الوثائق.

- زيادة حماية حقوق الأقلية من المساهمين في حالات عروض الشراء أو عمليات الاستحواذ أو من تعمد عدم تنفيذ تعهداته الخاصة بحقوق صغار المساهمين خاصة في حالات الاستحواذ والشراء الإجباري، وزيادة الحد الأقصى للغرامة لكل من يتصرف في أوراق مالية على خلاف القواعد المقررة في هذا القانون.

هذا بالإضافة إلى معاقبة كل من يخالف أحكام الاستحواذ بالغرامة المناسبة، وزيادة العقوبة المالية التعامل بناء على معلومات داخلية غير متاحة للكافة لتحقيق عنصر الردع وذلك من خلال ربط قيمة الغرامة بما يحققه المخالف من نفع أو يتلقاه من خسارة.

- إلغاء الأوراق المالية لحاملها، التي كانت تعد إحدى نقاط الضعف في التقييم الدولي للسوق المصري فيما يخص مكافحة غسل الأموال؛ حيث تُشدد المؤسسات الدولية المعنية بأسواق المال على أهمية إلغاء الأوراق المالية لحاملها، نظرًا للمشكلات ذات الصلة بها، والتي يأتي في مقدمتها المخاطر التي يتعرض لها ملاك هذه الأوراق المالية في حالة سرقتها أو ضياعها أو تلفها، بشكل يتعذر معه تحديد معالمها.

هذا، وقد يؤدي إلى ضياع حقوق مالكيها وكثرة المنازعات بشأنها، والتهرب الضريبي لسهولة استبعادها من الإقرار الضريبي، مع إمكانية استخدامها في عمليات غسل الأموال؛ نظرًا لعدم معرفة اسم مالكيها.

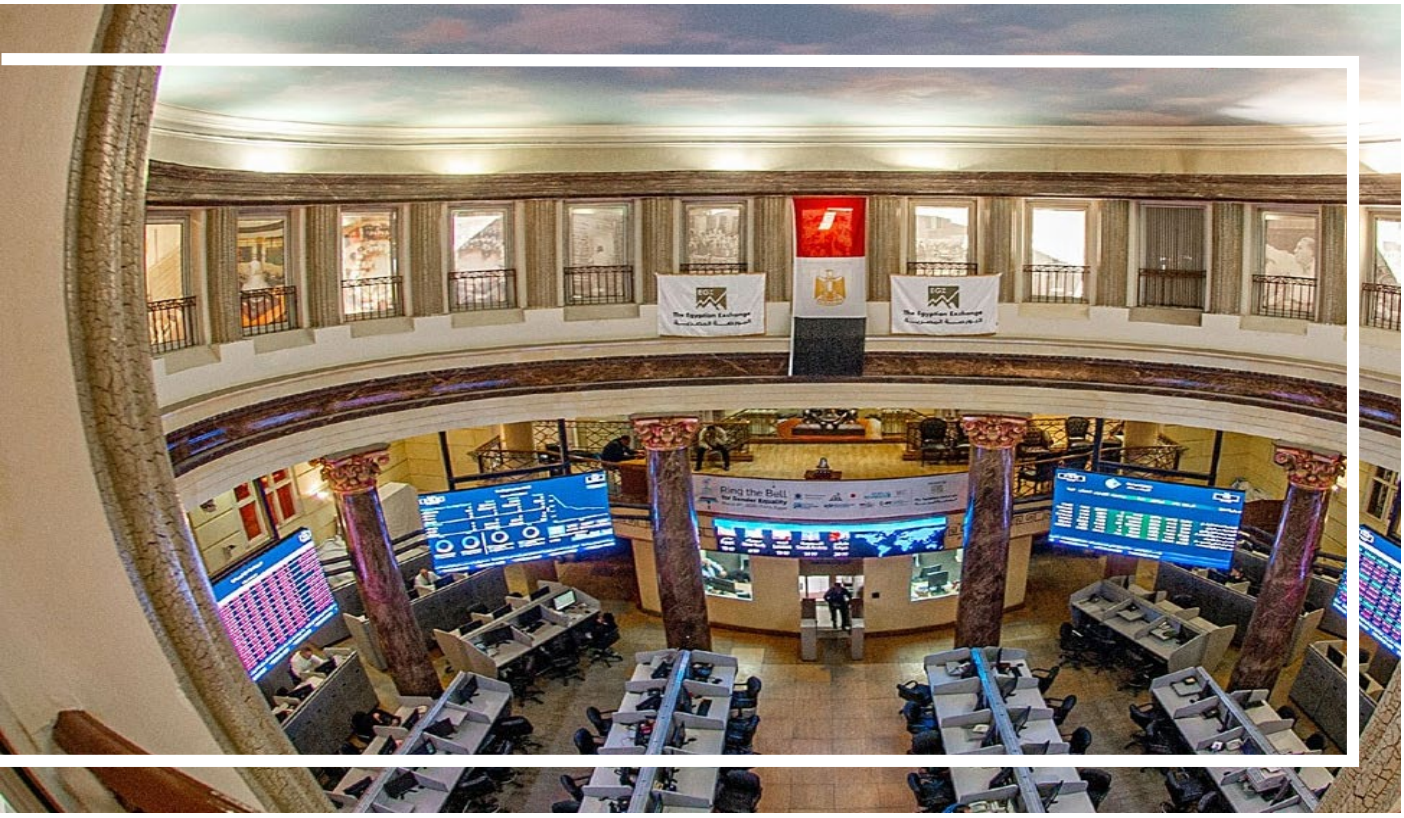

- تعزيز حماية حقوق الأقلية في حالات الاستحواذ، وزيادة الغرامة لكل من يخالف أحكام الاستحواذ، هذا بالإضافة إلى تغليظ العقوبات المالية بشأن التعامل بناءً على معلومات داخلية غير متاحة للجميع.

- إنشاء سجل بالهيئة العامة للرقابة المالية لقيد الشركات المرخص لها بالقيام بأعمال التقييم المالي، سواء بغرض زيادة رأس المال، أو الاستحواذ، أو تحديد القيمة العادلة، وغير ذلك من الحالات التي تتطلب تقييمًا ماليًّا وفقًا لقواعد قيد وشطب الأوراق المالية، اتصالًا، ينص التعديل على وضع ضوابط القيد والشطب بالسجل وقواعد تنظيم عمل هذه الشركات، ومعاقبة كل من يتعمد مخالفة معايير التقييم المالي الصادرة عن الهيئة، في ضوء خطورة ما يقوم به المرخص لهم بأعمال التقييم المالي وما قد يسببه أعمالهم من إضرار بالسوق أو المتعاملين به.

- إعطاء الهيئة والبورصة سلطة اتخاذ تدابير إدارية احترازية في حالات التلاعب، وتضمن النص أن يكون الإيقاف بقرار مسبب لمدة لا تجاوز ستة أشهر، وذلك في أهمية قيام الهيئة باتخاذ تدابير احترازية سريعة للحيلولة دون استمرار حالات التلاعب في سوق الأوراق المالية.

- إعادة تنظيم المسؤولية الجنائية للمدير الفعلي للشخص الاعتباري تماشيًا مع الضوابط الدستورية، وبما يتفق مع التشريعات المصرية في مجال الأسواق المالية المصرفية وغير المصرفية.

واكب ذلك أيضًا إدخال تعديلات على بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال، بموجب قرار وزير الاستثمار والتعاون الدولي - وقتئذ - رقم 40 لسنة 2018، وقد تمثَّلت أهم تلك التعديلات :

- الحد من بعض القيود الواردة على عمل صناديق الاستثمار، وبصفة خاصة الصناديق العقارية والصناديق الخيرية، وكذلك استحداث منتجات جديدة في مجال صناديق الاستثمار بهدف تنوع الاستثمارات المتاحة بالسوق بما يُتيح للمستثمرين حرية الاختيار بين المنتجات المختلفة التي تقدمها الهيئة العامة للرقابة المالية.
- عرفت التعديلات صندوق الاستثمار الخيري بوصفه صندوق استثمار، يقتصر توزيع الأرباح والعوائد الناتجة عن استثماراته على الإنفاق على الأغراض الاجتماعية أو الخيرية من خلال الجمعيات أو المؤسسات الأهلية المشهرة، أو الجهات الحكومية أو الجهات التابعة لها ذات الصلة بالأنشطة الخيرية وفقًا لما تحدده نشرة الاكتتاب أو مذكرة المعلومات حسب الأحوال.
- اعتبار الشركة العاملة في نشاط تأسيس الشركات التي تصدر أوراقًا مالية أو في زيادة رؤوس أموالها هي الشركات التي تزاول نشاط تأسيس أو المساهمة في الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية، والشركات التي يكون أكثر من نصف محفظتها من الأوراق المالية في شركات عاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية.

هذا بالإضافة إلى تضمين باب جديد باللائحة التنفيذية، يُغطي أحكام "مراقبو الحسابات للشركات الخاضعة لأحكام القانون"، الذي جاء لينص على أمور مهمة، في مقدمتها ما يلي:

- الشطب الاختياري لقيد وثائق الصندوق بالبورصة المصرية، وعدم جواز التعامل بنظام التداول في ذات الجلسة بما يزيد على 15% من حجم التعامل اليومي للصندوق.
- إجازة الترخيص للبنوك وشركات التأمين بطرح أكثر من إصدار لوثائق الصندوق المفتوح، شريطة أن يتوافر في كل إصدار على حدة كافة المتطلبات الخاصة بالإصدار، وعلى الأخص المبلغ المجنب لكل إصدار، والنسبة بين هذا المبلغ والأموال المستثمرة في كل إصدار، وأن يكون لكل إصدار حساباته المستقلة.

وفي سبتمبر 2020، أقرت الحكومة المصرية **تعديلات جذرية على اللائحة التنفيذية لقانون رأس المال رقم 95 لسنة 1992،** منذ نوفمبر 2018، والتي انطوت على مجالات عدة، يأتي في مقدمتها ما يلي:

- الأحكام المرتبطة بصناديق الاستثمار العقاري، بما يسمح بدرجة عليا من المرونة في تنفيذ سياساتها الاستثمارية، وتيسير مزاولتها لنشاط الاستثمار العقاري، والتغلب على بعض الإشكاليات التي تعوق الممارسات العملية لهذه الصناديق؛ حيث نصت التعديلات على أن يكون الاستثمار في الأصول العقارية التي ليست محل نزاع قانوني أو مرفوع بشأنها قضايا، أو صادر عنها قرار تخصيص ساري من إحدى الجهات المختصة بالدولة.

- تخفيض التكلفة التي يتحملها صندوق الاستثمار العقاري؛ حيث أجاز التعديل أن يتم تقييم الأصول العقارية بواسطة خبير واحد من خبراء التقييم العقاري المُقيدين لدى الهيئة، والسماح بتوجيه أموال الصندوق العقاري للاستثمار في أي من الأصول العقارية المملوكة للأطراف ذات العلاقة بالصندوق، ووفقًا لضوابط حددها التعديلات حماية لحقوق حملة وثائق الاستثمار.

وقد اشتملت التعديلات على صيغ تمويلية جديدة لإصدارات الصكوك، وافق عليها الأزهر الشريف، تمثلت في صكوك الاستصناع، وصكوك الوكالة للاستثمار، وصكوك السَلم، وصكوك المزارعة، وصكوك المساقاة، وقد مثّلت هذه التعديلات خطوة نوعية لتنفيذ رؤية هيئة الرقابة المالية الاستراتيجية، التي تصبو إلى زيادة كفاءة وعمق سوق رأس المال المصري، من خلال منح المزيد من التيسيرات لتفعيل دور صناديق الاستثمار العقاري، واستحداث صيغ تمويلية جديدة في الصكوك لجذب مزيد من الاستثمارات لتلك الأداء، بما يتيح اختيار صيغة تمويل أنسب لكل جهة وفقًا لسياساتها المالية.

هذا وقد اتخذت الهيئة العامة للرقابة المالية عدة **قرارات خلال (2019) تتعلق بسوق الأوراق المالية والتمويل الخاضع لرقابتها؛ سعيًا نحو تحسين الأداء؛** مثل الآتي:

- إقرار النظام الأساسي للاتحاد المصري للأوراق المالية (أغسطس 2019) بعد أن وافق مجلس إدارة الهيئة على مادة جديدة تحمل رقم 28 مكرر إلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 20 لسنة 2019 والخاص بالنظام الأساسي للاتحاد المصري للأوراق المالية، وتنص على ألا يجوز للشركة العضو بالاتحاد والشركات التابعة لها والشركات الخاضعة للسيطرة الفعلية للشخص الطبيعي أو الاعتباري، التقدم بأكثر من مرشح واحد لعضوية مجلس إدارة الاتحاد.

- تعديل قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 58 لسنة 2018، بشأن قواعد وضوابط وإجراءات الترخيص للبنوك ولبعض الشركات التي تباشر أنشطة مالية غير مصرفية، بأن تباشر بنفسها أو مع غيرها نشاط صناديق الاستثمار، الصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 167 لسنة 2021 بتاريخ 31 أكتوبر 2021.
- في يونيو 2019، أصدرت الهيئة العامة للرقابة المالية القرار رقم 684 لسنة 2109 بمنح شركة "أرقام لتداول الأوراق المالية" الموافقة على مزاولة عمليات اقتراض الأوراق المالية بغرض البيع، والمعروف بمزاولة "الشورت سيلنج".
- إنشاء مركز للتحكيم والتسوية في المنازعات الناشئة في المعاملات المالية غير المصرفية (يوليو 2019)، ليكون مسؤولًا عن تطبيق أحكام القوانين الخاصة بالمعاملات المالية غير المصرفية بموجب قرار السيد رئيس الجمهورية رقم 335 لسنة 2019، الذي يتضمن إنشاء مركز للتحكيم والتسوية في المنازعات.
- إطلاق الهيئة العامة للرقابة المالية الدليل الاسترشادي عن إصدار الصكوك (يوليو 2019)، بوصفها الأداة المستحدثة في سوق رأس المال وفقًا للتعديلات التشريعية.
- إعادة تنظيم صندوق حماية المستثمر من المخاطر غير التجارية (أكتوبر 2019)؛ إذ كشفت الهيئة عن صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2339 لسنة 2019 بإعادة تنظيم صندوق حماية المستثمر، وفي الوقت نفس يتم تخفيض المقابل عن عمليات التداول بنسبة 50% لتصبح عشرة في كل مائة ألف بدلًا من عشرين في المائة ألف.

# 7 سنوات من الإنجازات

## التنمية الاقتصادية

قطاع الاستثمار

EFQM®

مجلس الوزراء
مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار

مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء المصري


1 ش مجلس الشعب - قصر العيني - القاهرة - مصر | رقم بريدي: 11582 | ص.ب: 191 مجلس الشعب

تليفون: 27929292(202) - فاكس: 27929222(202) | info@idsc.net.eg www.idsc.gov.eg